الرؤية الإسلامية لمواجهة مرض الإيدز

الجمعية الشرعية الرئيسية
لتعاون العاملين بالكتاب والسنة

اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل
بالمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة

الرؤية الإسلامية في مواجهة مرض الإيدز
في مقابل سياسات الأمم المتحدة

أعضاء جلسات العمل
التي ناقشت وتبنت هذه الرؤية

١ - مجمع البحوث الإسلامية ومثله أ.د محمد رأفت عثمان، أ.د عبد الرحمن العدوي، أ.د محمد المختار المهدي، وأصدر المجمع شهادته المذكورة في أول الكتاب.

٢ – هيئة علماء الجمعية الشرعية الرئيسية (وتضم ١٥٠ عالمًا من هيئة تدريس جامعة الأزهر)، وقد مثلها رئيسها الأستاذ الدكتور/ محمد المختار محمد المهدي.

٣ – اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، ومثلتها رئيستها مهندسة/ كاميليا حلمي.

٤ – دار الإفتاء المصرية، وقد اطلع عليها وزكاها الأستاذ الدكتور/ علي جمعة، مفتي الجمهورية.

٥ – المجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة، ومثله مدير عام المجلس الأستاذ/ توفيق الشريف.

٦ – رابطة اتحاد الجامعات الإسلامية، ومثلها الأمين العام الأستاذ

الدكتور/ جعفر عبد السلام.

٧ – هيئة الإغاثة الإنسانية بنقابة أطباء مصر، ومثلها رئيسها الأستاذ الدكتور/ عبد القادر حجازي.

٨ – الاتحاد العالمي للجمعيات الطبية، ومثله بالمراسلة رئيسه الأستاذ الدكتور/ علي مشعل.

٩ – الأستاذ الدكتور/ صلاح عبد المتعال، أستاذ علم الاجتماع ومستشار البحوث الاجتماعية والجنائية.

١٠ – الأستاذ الدكتور/ عبد المنعم البربري، أستاذ ورئيس قسم التشريح وعلم الأجنة – كلية الطب – جامعة المنوفية.

١١ – الأستاذ الدكتور/ عبد الحميد القضاة، خبير الأمراض المنقولة جنسيًّا والإيدز، في الاتحاد العالمي للجمعيات الطبية الإسلامية (FMA).

١٢ – الأستاذة الدكتورة/ نجوى عبد المجيد، أستاذ الوراثة البشرية بالمركز القومي للبحوث.

*****

الأزهر الشريف
مجمع البحوث الإسلاميه
الإدارة العامة للبحوث والتأليف والترجمة
****

صاحب الفضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد المختار محمد المهدى
الرئيس العام للجمعيات الشرعية بمصر
السلام عليكم ورحمة الله وبركاتـــــه ٠٠٠٠ وبعد :ـ
فبناء علي كتاب فضيلتكم بشأن كتيب (الرؤية الإسلامية في مواجهة مرض الإيدز)إعداد هيئة كبار العلماء بالجمعية الشرعية الرئيسية ٠
نفيد فضيلتكم أنه بعد فحص ومراجعة الكتيب المذكور تبين أنه يستحق أن يوزن بالذهب ويجب نشره علي نطاق واسع وتوزيعه بالمجان حفاظاً علي صحة الأمة وصونا لشبابها وبيانا لعظمة الإسلام وحضارته الراقية الواقية من كل ما يهدد الفرد والجماعة ٠

رجاء الاحاطـــــــه
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

المختص
عبد العزيز ربا ١

مدير عام
الإدارة العامة للبحوث والتأليف والترجمة

الأمين المساعد للثقافة

يعتمد ،،،
الأمين العام للمجمع

إدارة البحوث والنشر
صادر رقم ٦
التاريخ ٢/١٢/٢٠٠٧

مقدمة

الحمد لله الذي شرع لنا من الدين ضوابط السلوك الإنساني الرشيد، والصلاة والسلام على من أرسى قواعد السلامة والشرف والعفة بمنهج سديد، سيدنا محمد بن عبد الله، خير خلق الله، وعلى آله وصحبه الدعاة الهداة، ومن سلك سبيلهم إلى يوم نلقى الله.

أما بعد..

فبناء على طلب الأمانة العامة للمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة (مكتب التنسيق بالقاهرة) والهيئة التأسيسية للمجلس في اجتماعها الأخير في عمان، من هيئة علماء الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية بمصر، باعتبارها عضوًا بارزًا في هذا المجلس، أن تتولى إصدار رؤية إسلامية موثقة ملتزمة بمصادرها الأساسية، وعناصرها الإيمانية، ونصوصها التشريعية، بالتعاون مع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل (المجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة).

وفي سبيل ذلك تم عقد جلسة عمل ضمت السادة المهتمين

والمتخصصين في هذا الأمر؛ مثل: الاتحاد العالمي للجمعيات الطبية الإسلامية، وبعض أعضاء مجمع البحوث الإسلامية، وأعضاء اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، وفيهن المتخصصات في التربية والقانون، واتحاد الجامعات الإسلامية (سيأتي ذكر أسمائهم)، وقامت الهيئة بإصدار هذه الورقة مبيِّنة منهج الإسلام في مواجهة وباء الإيدز، في مقابل فلسفة وسياسات الأمم المتحدة في هذه المواجهة، كأحد الساحات المهمة للصراع بين الأنماط الحياتية المختلفة، ونظرة الغرب للحرية في طرق تصريف الشهوة بعيدًا عن الضوابط الدينية والخلقية، مما يخدم ما تهدف إليه بروتوكولات صهيون؛ حيث جاء فيها: «**يجب أن نعمل لتنهار الأخلاق في كل مكان، فتسهل سيطرتنا. إن فرويد منا، وسيظل يعرض العلاقات الجنسية في ضوء الشمس كيلا يبقى في نظر الشباب شيء مقدس، ويصبح همه الأكبر هو إرضاء غرائزه الجنسية، وعندئذ تنهار أخلاقه**». وقد وافتنا اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل بمعظم المعلومات الموثقة لذلك.

أما بيان ما في ديننا الإسلامي من قيم ومبادئ وتشريعات تدل على استقلاليته وسموه وحاجة البشرية إليه، وبخاصة في هذا العصر الذي افتتن بحضارة الأقوى ماديًّا دون أن يبحث عن الحقيقة ولو كانت مع الضعفاء؛ فإن هيئة العلماء هي التي تولت هذا الجانب كاملاً، مع مراجعة ما ورد في الجانب الأول.

وفق الله تعالى البشرية إلى أن تتفيأ ظلال الهدى والرشاد، فيما أوحى به رب العباد، إلى رسل الله الأمجاد. إنه ولي ذلك والقادر عليه.

الأستاذ الدكتور
محمد المختار محمد المهدي
رئيس هيئة العلماء والرئيس العام
للجمعيات الشرعية بجمهورية مصر العربية
وأستاذ الدراسات العليا بجامعة الأزهر
وعضو مجمع البحوث الإسلامية

* * *

تمهيـــــد

مما لا شك فيه أن مناقشة موضوع الإيدز دون اعتبار للخلفية الثقافية والدينية للمجتمعات وللتنوع البشري وحق الشعوب في أن تحيا كما تفرض عليها منظوماتها العقدية والفلسفية، يخالف أحد أهم وظائف الأمم المتحدة، وهي الحفاظ على الخصوصيات الثقافية والدينية للأمم، ففلسفة الوقاية والعلاج للإيدز هي إحدى الساحات المهمة للصراع بين الأنماط الحياتية المختلفة، ويتجلى ذلك فيما تفرضه الأمم المتحدة ومؤسسات التمويل الدولية من وصفات للعلاج ربما خالفت في كثير من أركانها بعض القيم الخاصة بكثير من شعوب الأرض.

ويحاول هذا الكتاب، عبر منهج مقارن، بيان منهج الإسلام في مواجهة وباء الإيدز، وذلك بداية بتقديم رؤية نقدية لجهود الأمم المتحدة في مواجهة المرض، منذ أن تم اكتشافه، ومحاولاتها المستمرة في تعبئة الجهود الدولية مستندة إلى أصول فلسفية تقوم على منظومة أفكار الحضارة الغربية، محاوِلةً فرضها على العالم عبر استراتيجية المنح والمنع.

وحرصًا على إبراز ما لدى برنامج الأمم المتحدة في التعامل مع هذا

المرض، وما يؤدي إليه هذا البرنامج من زيادة انتشاره بدلاً من مقاومته وتقليصه والحد من انتشاره، بما يؤدي إليه هذا البرنامج من تشجيع على ممارسة الزنى والشذوذ ما داما «آمنين»، ومن ثم يؤدي إلى القضاء على أخلاق وقيم الأمة المسلمة، وجرها إلى نظام الحضارة الغربية بكل ما فيها من إباحية وفوضى خلقية؛ مما يستدعي الحذر واليقظة عند طرح هذه البرامج في مؤتمرات عالمية تتبناها الأمم المتحدة مُحتجةً بأن الدول الموقعة على وثيقتها ملتزمة بتنفيذ برامجها، ومُحاوِلة إدخال هذه البرامج في حركة المنظمة العالمية على أنها من حقوق الإنسان، مع أن من أهم مبادئ المنظمة احترام خصوصيات الشعوب وعقائدها ونظمها الاجتماعية؛ لذا آثرنا تقديم الرؤية السائدة في هذه المؤتمرات أولاً، يتلوها منهج الإسلام في **الوقاية الحقيقية** من هذا المرض ومن أمثاله، وفي **تنظيم حياة الأسرة والمجتمع** على منهج الخالق العليم الذي يضمن السعادة والاستقرار.

***

الفصل الأول

قضية الإيدز من منظور الأمم المتحدة

أولاً: الخلفية الفلسفية لتناول الأمم المتحدة لمرض الإيدز

ظهرت الخلفية الفلسفية لتناول الأمم المتحدة لمرض الإيدز في أغلب الوثائق التي صدرت عنها، ولعل أهم تلك الوثائق على الإطلاق هي وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان ١٩٩٤، ووثيقة المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين ١٩٩٥، وما تبعها من وثيقة (بكين +٥) في نيويورك ٢٠٠٠.

وفي وثيقة بكين ١٩٩٥، ينحصر الحديث في صحة النساء والمراهقات بالممارسات الجنسية غير المأمونة، وكأن المشكلة ليست في كونها ممارسات جنسية غير شرعية، ولكن المشكلة في كونها «غير مأمونة».

وبشكل عام تقوم فلسفة وثائق الأمم المتحدة على منظومة عناصر فلسفة الحضارة الغربية ورؤيتها للإنسان، والكون، والحياة، ولقضية الصحة والمرض، ولموضوع العلاقات الجسدية بين الرجال والنساء - حتى وإن أخذت طابعًا شاذًّا - ففي المجتمعات الغربية التي انتشر فيها الوباء تقوم فلسفة الوقاية على عدم المساس بحرية السلوك الشخصي،

والقبول بحرية الاتصال الجنسي ما لم يَحدُث مع قاصر أو بالإكراه.

وترى الأمم المتحدة أن ارتباط الإيدز بالممارسة غير المشروعة للجنس وبالشذوذ - خاصة في تلك المناطق من العالم التي تقوم منظوماتها الفكرية والدينية على تحريم ممارسة الجنس خارج نطاق الزواج، وكذلك تحريم الشذوذ - جعل هذا المرض وصمة عار على جبين المريض، كما جعل المصابين بهذا المرض عرضة للازدراء، ومن ثمَّ التزام هؤلاء المرضى الصمت حيال المرض؛ مما يؤدي (طبقًا للأمم المتحدة) إلى زيادة انتشار المرض.

وترى الأمم المتحدة أن الوصمة التي تلحق بمريض الإيدز إنما هي نتاج قيم ثقافية ومعتقدات دينية تحرم هذه العلاقات وتدين ممارستها، وبالتالي فهي تعد - وفقًا للأمم المتحدة - من بين العقبات الكبيرة التي تعرقل الجهود الرامية إلى منع انتشار المرض. وفي هذا الإطار يصبح رفع «التمييز» من أهم قضايا حقوق الإنسان التي تتبناها الأمم المتحدة.

***

ثانيًا: وسائل الأمم المتحدة في التعامل مع قضية الإيدز

وتتمثل تلك الوسائل في:

الوسيلة الأولى: فرض مناهج التثقيف الجنسي في المدارس:

تفرض الثقافة الغربية على الفتاة المراهقة ممارسة العلاقة الجنسية في سن صغيرة لتثبت للمجتمع ولصديقاتها أنها فتاة (طبيعية)، ولو لم تفعل ذلك فهي في نظر المجتمع معقدة ومنبوذة. وتدريجيًّا أفرزت تلك الثقافة ظاهرة حمل المراهقات Teen Pregnancy التي صارت واسعة الانتشار في تلك البلاد. وتنص القوانين الغربية على أن تتكفل الحكومة بالمرأة الحامل ما دامت بلا زوج، مما يشكل عبئًا ماديًّا كبيرًا يقع على كاهل تلك الحكومات، فارتأت أن الحل هو العمل على الحد من النتائج السلبية للممارسة الجنسية (وليس منع الممارسة ذاتها)؛ أي الحد من ظاهرة حمل المراهقات، وذلك عن طريق تعليم الأطفال ما يطلق عليه الجنس الآمن Safe Sex، من خلال تعليم الجنس Sex Education في المدارس للأطفال قبل الممارسة الأولى للجنس Before the 1st Practice [وفقًا لما جاء في البند ٢٨١

(ج، هـ، و، ز) من وثيقة بكين].

ويتم ذلك بالفعل في عمر ٨-٩ سنوات؛ حيث يتعلم الأطفال أن الممارسة التقليدية (الطبيعية) Heterosexual Practice هي ممارسة خطرة Unsafe sex، وغير محمية Unprotected practice؛ لأنها تتسبب في حدوث الحمل، وتسبب انتقال الأمراض الجنسية STDs وعلى رأسها مرض الإيدز، بينما تعتبر الممارسات الشاذة Homosexual Practices والعادة السرية Masturbation بالنسبة للفتيات هي ممارسات آمنة Safe Practices! لذا يتم تدريسها ضمن مواد تعليم الجنس Sex Education، بالإضافة إلى معلومات تفصيلية عن الممارسات الطبيعية، وكيفية توقي حدوث الحمل[١].

وتعرف الأمم المتحدة الثقافة الجنسية بأنها: «توفير معلومات كاملة ودقيقة عن السلوك الجنسي الإيجابي المأمون والمسئول[٢]، بما في ذلك

(١) لمزيد من التفاصيل انظر: سيرل بيبي، ترجمة: نجيب إسكندر، التربية الجنسية، دار المعارف، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٩٩٩.

(٢) تعريف الجنس الآمن: هو استخدام كافة الوسائل أثناء الممارسة الجنسية لمنع الحمل ومنع الإصابة بالأمراض الجنسية، وأما الجنس المسئول: فهو الاستخدام الطوعي لهذه الوسائل بالاتفاق مع الآخر (كما ورد في دليل تدريبي للمراهقين، أصدره الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر)، عمان، الاتحاد، ٢٠٠١، ص١١٢.
وللحصول على مزيد من التفاصيل عن الجنس الآمن، انظر الجزء الأول: كيف تحمي نفسك من الإصابة بـ HIV؟

الاستخدام الطوعي لوسائل الوقاية الذكرية المناسبة والفعالة؛ بغية الوقاية من فيروس الإيدز»[١].

نماذج لبرامج تعليم الجنس:

ونورد مقتطفات من برامج تعليم الجنس (Sex Education) في مدارس بعض الدول:

➢ إحدى المدارس الثانوية البريطانية:[٢]

«لابد من تطوير السياسة المدرسية في تعليم الجنس؛ لأن الشواذ نادرًا ما يستفيدون بتعليم الجنس في المدارس، حيث يتم مناقشة الجنس المغاير (Heterosexuality)؛ أي بين الذكر والأنثى، وممارسة العادة السرية سواء لنفسه أو لآخرين، ويهمش الشذوذ (Homosexuality)».

ومن ثم على برنامج تعليم الجنس أن يدعم هؤلاء ويساعدهم في تحديد هويتهم الجنسية، ويجعلهم يقاومون الشعور القوي بالاشمئزاز من أنفسهم بوصفهم شواذ، بحيث لا يضطرون إلى التعامل والاهتمام بالجنس الآخر لتحويل ومحو شذوذهم أو إخفائه عن الآخرين، بل مساعدتهم على مقاومة (رهبة الشذوذ Homophobia)؛ أي الخوف من ممارسة الشذوذ، فالذي يسبب هذه الرهبة أربعة أمور:

---

(١)- وثيقة بكين، ١٩٩٥، البند ١٠٨، الفقرة ل.

(٢) - هذا البرنامج موجود لدى المكتبة البريطانية بعنوان (لماذا اللواطة في المدارس الثانوية؟).

١ – عدم الإبلاغ عن أي تجارب أو مشاعر شاذة.

٢ – تكوين وجهة نظر سلبية عن أنواع السلوك الجنسي؛ مثل الجنس الفموي أو الشرجي.

٣ – الالتصاق بالاعتقادات الدينية الجامدة التي ترفض الجنس والشذوذ.

٤ – افتقاد الاتصال الاجتماعي مع الشاذين والشاذات.

وهذه الرهبة تجعل المدارس مكانًا غير آمن للشاذين والشاذات. أما إذا ساعدنا هؤلاء على أن يقوموا بما يسمى عملية (الخروج)[1]؛ أي تصنيف نفسه كشاذ أو شاذة، وإخبار ذلك للآخرين، فسوف يكون مفيدًا.

وهناك ثلاثة موضوعات أساسية تتعلق بعملية (الخروج) يجب أن تكون المدارس على دراية بها، وهي:

١ – أن الخروج ضرورة وتجربة إيجابية لأغلب الصغار الذين يشبُّون شاذين وشاذات.

٢ – أن العديد من الشواذ يكونون خائفين من رد الفعل السلبي.

٣ – أن الدعم وضمان السلامة ضروريان لـ (خروج) الصغار.

---

(١) بمعنى الخروج عن الصمت، وإخبار الجميع بحقيقة الأمر.

ويضمن هذا الوصول إلى المرحلة الأخيرة في عملية (الخروج)، التي تعني الانفتاح كشاذة أو شاذ، ويشعر الصغار أن الشذوذ طريقة متاحة للحياة، ومن ثم يخوضون تجربة ممارسة الحب مع شعور بالثقة، والقدرة على مقاومة الشعور بالعار الذي يمكن أن يوصموا به، بل الفخر لكونه شاذًّا بما يمثل قوة كبيرة لتحدي العار المُتَّصل باللواطة، وتوفير قدوات إيجابية لغيرهم الأقل قدرة على (الظهور)»[١].

➢ برنامج التثقيف الجنسي في تترانيا[٢] للمراحل العمرية ٦-١٣:

وهذا أحد البرامج المدرسية للثقافة الجنسية الذي وضع خصيصًا لدول العالم الثالث؛ حيث يُطبَّق على تلاميذ المدارس في تنزانيا منذ نهاية عام (٢٠٠٣م). وقد تمت المطالبة بتعميمه على جميع المناطق بعد تجربته في العاصمة دار السلام:

أولاً- للطلبة:

أ – المراحل السنية من (٦-٩) سنوات:

الأهداف: تعريف الأعضاء التناسلية ووظائف كل عضو، وشرح

---

(١) انظر:
www.avert.org/media/pdfs/homosexualityinschool.pdf ،avert.org

(٢) صدر البرنامج ذاته لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر بعنوان "العمل مع الشباب .. دليل تدريبي للشباب"، برقم إيداع لدى المكتبة الوطنية (١١٠١/ ٦/ ٢٠٠٤)، عمان، الاتحاد، ٢٠٠١.

التغيرات المختلفة للجسد، والأمراض التناسلية، وبخاصة الإيدز.

طريقة التدريس:

- تعرض المُدرِّسة صورًا للأعضاء التناسلية للفتى والفتاة أمام الأطفال، ثم تسألهم عما رأوه، وتطلب من ولد وبنت خلع ملابسهما الداخلية.

- عمل فريق عمل حول وظائف الأعضاء التناسلية والتغيرات التي قد تطرأ عليها، والعناية بصحة الجسم.

ب – المراحل السنية من (١٠-١٢) سنة:

الأهداف:

التوعية بالجسد، وتعليم العلاقات الجنسية المبكرة.

طريقة التدريس:

- تأمر المُدرِّسة التلاميذ بإغماض أعينهم والتفكير في الأعضاء التناسلية للرجل والمرأة.

- تكليف تلميذة برسم الأعضاء التناسلية للرجل، وتلميذ برسم الأعضاء التناسلية للمرأة، مع تمييز الأجزاء على الرسم.

- التعليق على الصور، ووصف الأعضاء التناسلية، ووضع صور مقارنة لصغار وصغيرات وبالغين وبالغات، وسؤال التلاميذ عن

الاختلافات في بنية كل منهم.

- على المُدرِّسة شرح معنى العلاقات الجنسية المبكرة ومقدماتها، ووصف ما ينتج عنها من **حمل وانتقال للأمراض التناسلية وكيفية تجنبها**، مع شرح معنى حمل القاصرات (Teen Pregnancy) والأمراض الجنسية، وبخاصة الإيدز، ويتم هذا عن طريق:

* عقد المُدرِّسة حوارًا حول الأشياء التي تشارك في إثارة الأطفال جنسيًّا؛ كيف يتم الإغواء الجنسي؟

* حوار مفتوح حول كيفية تجنب الحمل المبكر، وحوار مفتوح حول الإيدز ووصف أعراضه، مع نصح التلاميذ في حال ظهور أحد هذه الأعراض عليه بأمرين: الذهاب إلى أقرب مستشفى، وأن يقول بصدق هذه الأعراض لشريكه في العلاقة الجنسية.

ثانيًا- للمعلمين:

ورشة لتعليم المعلمين كيفية تدريس المنهج.

الأهداف:

تعريف ووصف الأعضاء التناسلية للرجل والمرأة ووظائفهما، ومعرفة أهمية التثقيف الجنسي، وتعليم الصحة الإنجابية للأطفال.

الجلسة الأولى:

- سؤال المعلمين حول ماهية الأسئلة التي يتلقونها من الأطفال

حول الأعضاء التناسلية؟ وهل بمقدورهم الإجابة؟

- يتم تقسيمهم إلى مجموعات، ويطلب من كل مجموعة رسم الأعضاء التناسلية الداخلية والخارجية للرجل والمرأة كي يتمكنوا من توصيل المعلومات للتلاميذ، وسؤالهم: هل يجدون هذا الأمر هامًّا للأطفال ليتلقوه في عمر مبكر؟

الجلسة الثانية: حول انتقال الإيدز والجنس الآمن وغير الآمن.

- كل معلم يذكر سلوكًا جنسيًّا آمنًا وغير آمن، وتصنيف السلوكيات الجنسية، ووضع كل سلوك تحت فئة (آمن وغير آمن).

- التدريب على كيفية استخدام العازل الطبي عمليًّا.

الجلسة الثالثة:

- كيف يشرح المعلمون للطلبة إمكانية التفاوض مع الشريك حول استخدام العازل؟

- يتم طرح سؤال على المعلمين حول افتراض علاقة جنسية بين اثنين من الطلبة، وكيفية التصرف؟[١]

وسيتضح لنا في الصفحات التالية أن مصطلحات: الجنس الآمن، العازل الطبي، الشريك، الصحة الإنجابية، الثقافة الجنسية، إنما تمثل

(١) انظر: موقع منظمة (CCBRT)، www.ccbrt.or.tz.

مفردات الحرية الجنسية في المجتمعات الغربية، وأنها سبب لانتشار المرض وليس القضاء عليه.

وكما يؤكد دكتور فيكتور بلير، مدير مكتب اليونسكو الإقليمي في بيروت، قائلاً: «تتيح البرامج المتعلقة بالإيدز والأمراض المنقولة جنسيًّا الفرصة لطرح ومناقشة مواضيع أخرى لا يتكلم عنها الشباب كثيرًا، مثل: الجنس والحياة الجنسية، والصراع بين الرغبات المتأججة والتقاليد الاجتماعية، والرغبة بالقيام بسلوكيات خطرة»[١].

تلك الثقافة الجنسية المراد نشرها تركز على محاولة **تقليل** حجم المشكلات الناجمة عن الحرية الجنسية المطلقة، عن طريق إتاحة المعلومات الجنسية للصبية والمراهقين، مع توفير الوسائل التي **تُقلِّل** من الأمراض، أو الحمل (غير المرغوب فيه)، أو حتى التخلص منه، ومن ثم كانت الصحة الإنجابية والجنسية، التي تعتبر أحد أهم بنود المواثيق الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة، هي المدخل الرئيس لتقنين الحرية أو الفوضى الجنسية، ونشرها في ثقافات الأمم الأخرى بالتزامن مع توريد وسائل منع الحمل للدول النامية، بل ونقل التكنولوجيا إلى هذه البلدان؛ لتتمكن من إنتاج وتوزيع وسائل منع الحمل محليًّا ذات الجودة العالية.

---

(١) الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، مرجع سبق ذكره، ص٥.

تعقيب على ما سبق:

إن الاتجاه نحو تعليم الصغار والمراهقين طبيعة العلاقة الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل، وإتاحة الفرصة كاملة لهم لإقامة تلك العلاقات وإضفاء الشرعية عليها، حتى لو وصلت إلى الشذوذ، هذا الاتجاه ذو النهاية الواحدة سيؤدي إلى الدمار والهلاك وفساد الحياة والكون؛ لأن كل ذلك مضاد للفطرة التي خلق الله الناس عليها. وقد مارست هذه الفواحش أمم سابقة فعجَّلت بهلاك أصحابها، كما في مصارع الأمم السابقة عندما اتبعت الشهوات، واستمرأت الفواحش، ومارست الشذوذ، فلم تقم لها قائمة.

ومع ذلك نرى أن المواثيق الأممية وأجهزة الإعلام العالمية تروج لتلك المفاهيم المغلوطة والمصطلحات الفاسدة، حتى وصلت تطبيقات تلك الدعاوى في الثقافات المستهدفة إلى مناهج التعليم والمؤسسات الدينية والجمعيات الأهلية، فضلاً عن وسائل الإعلام المختلفة.

وهذه التحديات والضغوط الخارجية عندما تصادف ضعفًا من داخل المجتمعات المستهدفة تجد فرصًا أوسع للتمدد والتجذر، وربما الشرعية! وهذا ما نجده في موضوع الثقافة الجنسية وهو يحاصر قيمنا وأعرافنا، ويضغط على أعصابنا لنتقبل المصطلح وتطبيقاته.

الوسيلة الثانية: رفع الوصمة عن الأسباب الرئيسة المؤدية للإصابة بمرض الإيدز:

تقوم فلسفة الوثائق الدولية على تصور مفاده: أن ارتباط الإيدز بالجنس غير المشروع وبالشذوذ جعل هذا المرض وصمة عار على جبين المريض، كما جعل المصابين بهذا المرض عرضة للازدراء، خاصة في تلك المناطق من العالم التي تقوم منظوماتها الفكرية والدينية على تجريم الشذوذ، وتحريم وممارسة الجنس خارج نطاق الزواج، ومن ثم التزام هؤلاء المرضى الصمت حيال مرضهم.

ومن ثم؛ فإن تلك النظرة التجريمية لمسببات الإيدز الرئيسة، من زِنى وشذوذ، التي تصم المريض، تعد - وفقًا لفلسفة الوثائق الدولية - من بين العقبات الكبيرة التي تعرقل الجهود الرامية إلى منع انتشار المرض، ومن ثمَّ ترى الوثائق بأنه من حق المريض ألا يهمَّش نتيجة إصابته، أيًّا كان سبب الإصابة، بل على المجتمع أن يسعى لإدماجه بين أفراده، والحفاظ على سرية إصابته، واعتبار ذلك حقًّا من حقوق الإنسان. وبالتالي، فإن «إرغامه على إجراء فحوص طبية يعد انتهاكًا لخصوصيته، ومن ثم يعد انتهاكًا لحقوق الإنسان التي منها الحق في العمل، فإذا ما اتخذت السلطات المحلية إجراءات تتسم بالتمييز ضد جماعات معينة من الناس، مثل: الذين يعملون في حقل الجنس (الداعرات)، و(الشواذ)، أو (العمال الأجانب)؛ فإن هذا يعد تمييزًا؛

وبالتالي انتهاكًا لحقوق الإنسان»[١]، «رغم مخالفة هذا لتعليمات أهل الاختصاص الذين يطالبون على وجه الخصوص بفحص الأجانب المترددين على البلاد للتأكد من خلوهم من فيروس الإيدز»[٢].

لذا يعد أخطر ما في فلسفة الأمم المتحدة في مواجهة الإيدز هو المطالبة برفع الوصمة عن المريض بغض النظر عن سبب إصابته بالمرض، وربط ذلك بقضية حقوق الإنسان[٣]، والإلحاح المستمر على ضرورة دمج مريض الإيدز في المجتمع مع إخفاء حقيقة مرضه، فلا يجوز - طبقًا لسياسات الأمم المتحدة - احتجازه أو منعه من ممارسة حياته بشكل طبيعي، أو المطالبة بإجراء التحليل لطالب الوظيفة منعًا لتعرضه للنبذ داخل عمله إذا ما تبيَّنت إصابته بالمرض.

ونرى أنه لا يجوز مطلقًا دمج المريض في المجتمع بتلك الكيفية التي تصر عليها الأمم المتحدة للعديد من الأسباب، منها أسباب تعود إلى المريض نفسه، وأسباب تعود إلى طبيعة المرض وطرق انتقال العدوى.

---

(١) العمل مع الشباب (فيروس نقص المناعة البشرية والأمراض التي تنقل بالجنس)، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، المكتبة الوطنية، عمان، ٢٠٠١م، ص١٠٢،١٠٣.

(٢) حسن فكري منصور، دليل العائلة في الوقاية من الأمراض المعدية، دار الطلائع، القاهرة، ٢٠٠٠، ص١٢٣.

(٣) جاء في التقرير السنوي لبرنامج الأمم المتحدة للإيدز ٢٠٠٦م: أنه من السياسات العملية الضرورية لمنع الإيدز: التأكد من أن حقوق الإنسان محفوظة، ومحمية، ومحترمة، وتقليل التفرقة العنصرية.

أما الأسباب التي تعود إلى المريض، فهي أسباب نفسية وبدنية، حيث تنشأ حالات نفسية قاسية لدى مريض الإيدز نتيجة للشعور العارم الذي يجتاحه من حيث كونه منبوذًا من الجميع، حتى من أقرب الناس إليه، وإن أظهروا غير ذلك أمامه، فالمريض يشعر باستمرار أنه مصدر خوف للآخرين، فالكل يتعامل معه بحذر بالغ وقلق عميق بسبب الخوف من العدوى.

كما ينتابه فيها مزيج من التمرد والغضب واليأس: الغضب من المرض الذي باغته ولم يكن يعمل له حسابًا، ويدنيه بسرعة من فوهة القبر، والتمرد على مجتمعه الذي يعيش فيه. وقد تتولد لديه مشاعر الحقد والكراهية للجميع، فيسأل نفسه: لماذا أنا المريض وغيري أصحاء؟ وهنا قد يحاول أن ينقل المرض متعمدًا إلى الآخرين حتى لا يعاني وحده من ويلات الداء العضال[١].

أما الأسباب التي تعود إلى طبيعة المرض وصعوبة التكيُّف معه، ولا سيما في البلدان الفقيرة التي لا تتوافر فيها الاحتياطات الأمنية صحيًّا في التعامل مع مريض الإيدز، فيقول د. سعد الدين المكاوي: «وهناك بعض الأشخاص يتعاملون بطريقة مباشرة مع مريض الإيدز مثل الحلاق ... أو هؤلاء الذين يقومون بعملية التدليك بالمساج، فكل

(١) د. سعد الدين محمد المكاوي (بتصرف)، أمراض جديدة تُحير البشر، القاهرة، بستان المعرفة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، ص٦٣، ٦٤، ٦٥.

هـؤلاء معرضـون لانتقـال العـدوى إلـيهم في حالـة وجـود جـروح في أجسادهم، فيتمكن الفيروس من النفاذ منها إليهم»[١].

إن «هذا الفيروس يوجد في سوائل الجسـم المختلفـة، فهـو ينـتشر في الدم والسائل المنوي والسائل المهبلي وإفرازات عنـق الـرحم، كـما يوجـد في اللعـاب والـدموع ولـبن الأم والسـائل النخـاعي، غـير أن إنتقـال الفـيروس يحـدث بصـفة رئيسـة مـن خـلال الـدم ومشـتقاته، أو السـائل المنـوي أو إفـرازات المهبـل وعنـق الـرحم، ومـن السـهل جـدًّا أن ينتقـل المرض أثناء مخالطة المريض (حامل العدوى) لشخص سـليم (لا يـدري أن الذي يخالطـه حامـل للمـرض)؛ حيـث إن العـبرة بوصـول الفـيروس لدم الشخص السليم[٢]. وهـذا يمكـن أن يـتم مـن خـلال سـحجات أو جـروح صـغيرة في جلـد الشـخص السـليم، فـإذا مـا لامـس الشـخص الحامل للفيروس هذه الجروح بجروح مثيلة لها لديه، أو بيـد ملوثـة بـأي سوائل جنسية من جسمه حيـث يتركـز الفـيروس؛ انتقـل الفـيروس مـن الشخص الحامـل للفـيروس للشـخص السـليم، وأصـبح لـدينا مصـاب جديد بالإيدز.

ولنا أن نتخيـل مـثلاً طفلـة صـغيرة قـد أصـيبت بجـرح مـا وهـي في مدرستها، ولامسـت مدرسـتها المصـابة بالإيـدز، ومـا يشـكله ذلـك مـن

(١) المرجع السابق، ص٦٦، ٦٧.
(٢) المرجع السابق، ص٤٩، ٥٠.

خطر على حياة هذه الطفلة البريئة، أو الجرَّاح الذي يُجري إحدى العمليات الجراحية لمريض بالإيدز - وهو لا يعلم ذلك - فتنتقل إليه العدوى نتيجة جرح صغير يصيبه بإحدى أدوات الجراحة الملوثة بدم المريض، إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة التي لا حصر لها[١].

فهل من الحكمة - بعد كل ما سبق - الإصرار على إدماج مريض الإيدز في المجتمع، دون أن يكون للمحيطين به الحق في أن يحموا أنفسهم من العدوى؟ وهل يجوز تعريض المجتمع السليم المعافى إلى الخطر المحدق مُراعاةً لمشاعر مرضى الإيدز؟

إننا نرى أن المطالبة بدمج مريض الإيدز في المجتمع والحفاظ على سريته ينطوي في حد ذاته على مغالطة كبرى؛ حيث فيه سلب لحق بقية المجتمع في حماية أفراده من الإصابة بهذا المرض الخطير؛ بل يجب على المجتمع أن يعمل على تحديد الأشخاص المصابين بهذا الفيروس بالفحص - الإجبارى وليس الطوعي - حتى يتم النجاح في الحد من انتشاره.

استراتيجيات وآليات الأمم المتحدة لإزالة الوصمة:

أ- عقد ورش لنشر القناعة بإزالة الوصمة:

يحاول العاملون على تطبيق برامج الأمم المتحدة الخاصة بالإيدز

(١) من محاضرة للدكتور رضا الطيب، مجلة التبيان، الجمعية الشرعية، القاهرة، أغسطس، ٢٠٠٦.

إرساء قناعة بسيادة السلوك الجنسي المحرم في مجتمعاتنا ليبدو وكأنه جزء من تشكيلة المجتمع، وذلك تمهيدًا لقبول سياسات الأمم المتحدة الخاصة بالإيدز وعدم الاعتراض عليها، والقائمة على كون الزنى والشذوذ إنما هي ممارسات طبيعية، وحق من حقوق الإنسان.

ومن تلك البرامج عقد ورشات عمل لنشر تلك القناعة، حيث تطرح في تلك الورشات أوراق بحثية تقدم إحصائيات تدعم تلك القناعة، ومنها - على سبيل المثال - بحث قُدِّم في إحدى تلك الورشات بعنوان (مساهمة العلوم الاجتماعية في مجال الوقاية والرعاية لمرضى الإيدز لرفع الوصمة الأخلاقية)، جاء فيه: «لا بد أن نوضح - أثناء التوعية العامة بالمرض - أن السلوك الجنسي شائع في المجتمعات، وأكثر تنوعًا مما كنا نتصور، والسلوك اللوطي - مثل السلوك الجنسي - قائم وموجود في كل المجتمعات، ويشكل جزءًا من التشكيلة الاجتماعية والتفاعل الاجتماعي المتصل بالتعبير عن الجنس البشري؛ وذلك لأن قبول هذه المُسلَّمات من شأنه أن يساعد على نجاح السياسات الاجتماعية»[(١)].

وتبدو هنا واضحة محاولة الإيحاء بأن المجتمعات الإسلامية قد تحولت لتصير شبيهة إلى حد كبير بالمجتمعات الغربية، التي لا تعتبر

(١) د.علي أبو ليلة، الورشة الإقليمية حول المنظور الثقافي لفيروس الإيدز من أجل التنمية المستديمة في الدول العربية الإفريقية، القاهرة (٢٠-٢٤ مايو ٢٠٠٠م).

الزنى والشذوذ الجنسي من الأمور المرفوضة من قِبل المجتمع، كخطوة للوصول إلى إزالة الوصمة المرتبطة بالمرض.

وفي هذا الإطار، نرى أن الوصمة مرتبطة في الأساس بمسببات المرض، فلو أن المرض جاء نتيجة لنقل لدم ملوث أو أي خطأ آخر غير مقصود، فعندئذ لا تلحق الوصمة بالمريض، بل يحظى بكل التعاطف ومشاعر الإشفاق والأسى.

أما إذا جاء المرض عن طريق الزنى أو الشذوذ فهو وصمة، والمريض موصوم، فالمرض والمريض كل لا يتجزأ، ويدل على هذا قول الله تعالى: ﴿**قُلْ أَغَيْرَ اللهِ أَبْغِي رَبًّا وهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ولا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إلا عَلَيْهَا ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ثُمَّ إِلَى رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**﴾[1]؛ وبالتالي فليس هناك أحد ممن يقفون موقفًا معارضًا للسياسات التي تعمل على إشاعة الفاحشة يساوي بين المرض الناشئ عن نقل دم ملوَّث بفيروس الإيدز - على سبيل المثال - ونقل المرض عن طريق الشذوذ الجنسي مثلاً، أو نتيجة لعلاقات جنسية محرمة.

والمغالطة التي تقوم بها الأمم المتحدة هي إرجاع سبب تجنب مريض الإيدز إلى الوصم، مع أن السبب الرئيس في تجنب الأصحاء

(١) سورة الأنعام، الآية ١٦٤.

لمريض الإيدز هو الخوف من العدوى، وليس الوصم. وهي مغالطة مقصودة لتحقيق العكس؛ وهو إدماج مريض الإيدز في المجتمع مع الحفاظ على سرية إصابته، وهو ما يهدد المجتمع - كما أسلفنا - بانتشار المرض.

ب-تطبيع المصطلحات:

ولتطبيع الفواحش في المجتمعات المسلمة، تعمل الأمم المتحدة على نشر مصطلحات بديلة تتسم بالحيدة، أو - بمعنى أدق - تتسم بالبرود، فهي لا تعطي أي انطباعات سلبية للفواحش بأنواعها، باعتبارها المسببات الرئيسة لمرض الإيدز، بل توحي بأنها ممارسات عادية يومية لا هي إيجابية ولا سلبية، بل مجرد ممارسات يقوم بها الناس ضمن نمط حياتهم اليومي، فتستبدل كلمة (الزنى) مثلاً بعبارة (تعدد شركاء الجنس)، و(العاهرات) بـ(المتاجرات في الجنس التجاري وزبائنهن)، و(الشواذ) بـ(الرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال)، و(مريض الإيدز) بـ(متعايش مع الإيدز).

ونجد «المطالبة بالحديث عن الإيدز كمرض عادي كالإنفلونزا وغيرها، وعدم إطلاق أي ألفاظ حكمية عليه بأنه آفة أو لعنة أو طاعون العصر، وعدم وصفه بألفاظ تربطه بالتحلل الأخلاقي، أو العقاب الإلهي، وصولاً إلى الدعوة إلى التعامل مع الفئات المنحرفة من أمثال الشواذ والداعرات بإيجابية، وعدم صدهم اجتماعيًّا، وجاءت هذه

الدعوة صريحة في المنتدى الإقليمي الثاني للقادة الدينيين الذي عقده صندوق الأمم المتحدة الإنمائي **UNDP** في القاهرة ٦-٩ نوفمبر ٢٠٠٦؛ حيث طرح الصندوق ورقة للإعلاميين تشمل المصطلحات الجديدة المطلوب استبدالها بالمصطلحات القديمة تحت عنوان (قل ولا تقل).

أما عن الكيفية التي يتم بها تطبيع المصطلحات، فتبدأ بطرح المصطلح للإعلام، فإذا لاقى قبولاً ولم يُواجه بالاعتراضات يطرح غيرها، وهكذا. أما إذا جوبه بالاعتراضات القوية فيتم فورًا التراجع عنه، والتبرؤ منه ظاهريًّا، مع التمسك به بدعوى أن الدول وقعت على مثل هذه المصطلحات، تمامًا مثلما حدث في المنتدى الإقليمي الثاني للقادة الدينيين، حين رفض العلماء المشاركون تغيير المفردات الإسلامية، وتسمية الأشياء بأسمائها، والتمسك بالألفاظ الشرعية كالإباحية والزنى والشذوذ في مقابل المصطلحات المقترحة، قام منظمو المؤتمر على الفور بالتبرؤ منها، وإعلان أنها ليست صادرة عن الأمم المتحدة ولا تحمل شعارها، وإنما هي عبارة عن مُطالبات خاصة من تلك الفئات (الشواذ والداعرات)؛ لرفع الوصم عنها، وذلك حين قالت مديرة المكتب الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للإيدز: «المصطلحات المكتوبة بالورقة إنما هي مراعاة لمشاعر هذه الفئات، وهي مصطلحات لحماية حقوق الإنسان، كما أنها مصطلحات موجودة ضمنًا

في معاهدات الأمم المتحدة التي وقَّعت عليها كل الدول العربية»[١].

ونحسب أن ذلك الاتجاه - في استخدام مصطلحات لا توحي بتجريم قانوني أو تحريم شرعي - أمر مقصود لذاته، حتى يتم التعامل مع تلك السلوكيات باعتبارها سلوكيات إن لم تكن طبيعية؛ فهي على الأقل سلوكيات عادية لا تحمل إدانة ولا وصمًا، ومن ثم فالمرض الناشئ عن تلك السلوكيات هو كذلك لا يحمل إدانة ولا وصمًا.

ج- قلب الحقائق:

فنجد التناول الإعلامي لقضية مرضى الإيدز يركز على الحالات التي أصيبت بالمرض عن طريق الخطأ، كمن أصيب في حادث ونقل إليه دم ملوث وما شابه، بهدف كسب التعاطف، بينما تؤكد الإحصاءات على أن السبب الرئيس في نقل وانتشار المرض هو الفاحشة (زنى، شذوذ، مخدرات بالحقن). وفيما يلي رسم يبين النسب الحقيقية لمسببات المرض:

(١) - إسلام أون لاين ٨/ ١١/ ٢٠٠٦.

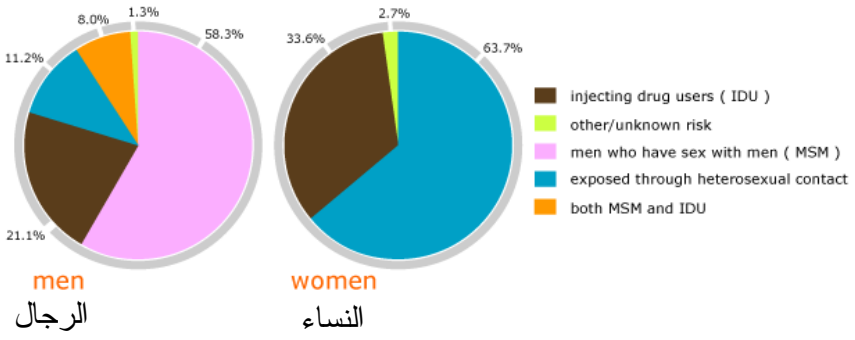

متعاطي المخدرات بالحقن أسباب أخرى الشذوذ بين الرجال

العلاقة الجنسية بين الرجال والنساء مخدرات وشذوذ

رسم يوضح النسب الحقيقية لأسباب الإصابة بالمرض

الوسيلة الثالثة: كسر حاجز الصمت:

المعادلة المخيفة:

كما هو معروف أن السبب الرئيس في نقل المرض ونشره هو ممارسة الفاحشة (زنى، شذوذ، مخدرات بالحقن)، إلا أن الأمم المتحدة تتجاوز عن تلك الأسباب وتنتقل إلى مرحلة ما بعد الإصابة بالمرض؛ حيث تعدُّ (صمت المريض بشأن مرضه) سببًا رئيسا في انتشار المرض، وتركز في سياساتها على ضرورة كسر حاجز الصمت؛ أي أن يتحدث المريض عن مرضه، فهو عادة ما يصمت ولا يعلن عن إصابته بالمرض بسبب

«الوصمة» التي تلحق به. وسبب هذه الوصمة يرجع إلى التقاليد والقيم والثقافات؛ لذا فالمعادلة التي تعمل وفقها الأمم المتحدة هي:

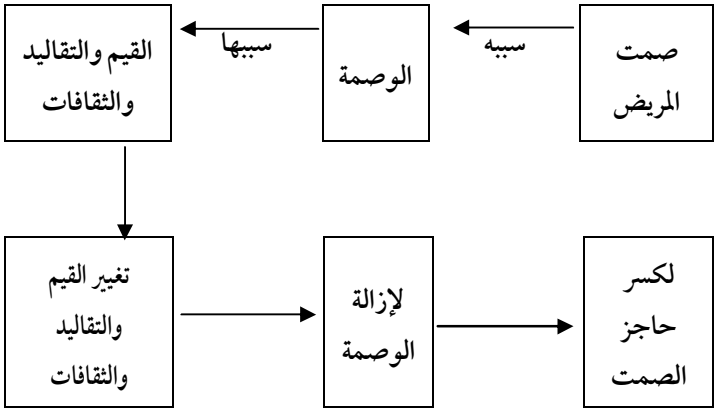

المعادلة النهائية :

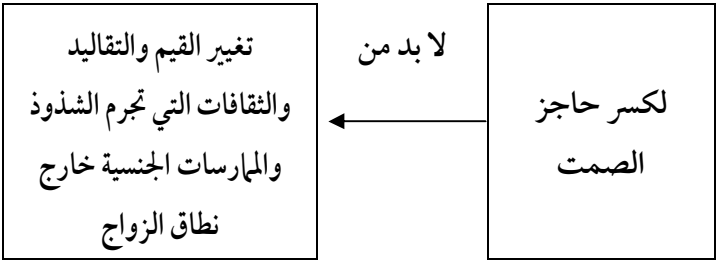

وتحت عنوان (كسر حاجز الصمت)، تعقد الأمم المتحدة ورشات عمل ودورات تدريبية في كثير من بلدان العالم - وبخاصة بلدان

الجنوب - مستهدفة التعامل مع فئة معينة هي فئة الشباب، وتعطي لتلك الدورات عناوين جذابة مثل: (زيادة وعي الشباب حول الإيدز).

مثال ذلك ما قام به صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA من إطلاق حملة مدرسية في لبنان لنحو ألف مراهق ومراهقة، تراوحت أعمارهم بين (١٢-١٧) سنة، من مختلف مدارس العاصمة بيروت، ضمن إطار نشاطات مشروع (كسر حاجز الصمت حول قضايا الصحة الجنسية للشباب .. لنتحدث)، ويركز التدريب في الدورة على أمور البلوغ والتغييرات الفسيولوجية والنفسية، وكيفية التوقي من الأمراض المنقولة جنسيًّا بما فيها (الإيدز) أثناء الممارسة الجنسية. قام بها البرنامج الوطني لمواجهة الإيدز.

وفي تقييم ردود أفعال المراهقين حول الدورة وما تلقوه من معلومات وتغير في السلوكيات، جاءت النتيجة مرضية للقائمين على الورشة[1]، وتدل عليها تعليقات المشاركات على المحتوى الفعلي للدورة؛ فالدورة التي تحمل عنوان (كسر حاجز الصمت) استفادت منها المشاركات بأن ممارسة الجنس تؤدي إلى الحمل! وأن حبوب منع الحمل لا تقي من الايدز! لماذا لم نجد من يقول: إن العفة هي السبيل الوحيد للوقاية من الإيدز؟

(١) مجلة المستقبل، الثلاثاء، العدد ١٧٧٨، تحقيقات، لبنان، ١٤ كانون الأول، ٢٠٠٤، ص٧.

ونحن نرى أن الخطر الحقيقي في كسر حاجز الصمت، ليس في ذاته، بل لأنه يتخذ وسيلة لتطبيع علاقات الانحراف الجنسي في المجتمع، وتطبيع الشذوذ، وجعل المجتمع يألف الحديث عنه، فتقل بشاعته في النفوس، ويتحول تدريجيًّا إلى نمط حياة.

الوسيلة الرابعة: توظيف الخطاب الديني (القادة الدينيين):

تبنت الأمم المتحدة سياسة الاستعانة بالقادة الدينيين لأسباب، منها:

١- إعطاء الضوء الأخضر لكافة مؤسسات المجتمع لتتحدث في مثل هذه الموضوعات التي تعد في المجتمعات المحافظة من الأمور التي يجب أن يتم مناقشتها وفق أُطر محددة.

ففي وثيقة أصدرها اليونيسيف عام ٢٠٠٣ بعنوان (ماذا يمكن أن يفعل القادة الدينيون مع الأطفال والشباب تجاه الإيدز؟) ورد فيها:

«إن القادة الدينيين بما لهم من موقع فريد يستطيعون:

- زيادة الوعي العام
- مساندة الفكر المستنير والسياسات والقوانين
- إعادة توجيه المصادر الخيرية من أجل الرعاية
- تقسيم الأدوار».

إعلان يتوسط أحد شوارع الهند يقول: «هناك طريقة واحدة فقط لوقف الإيدز: استخدم العازل الطبي عند ممارسة الجنس».

وعلى هذا، فإن دور القادة الدينيين يكمن في كسر حاجز الصمت، وإنهاء الرفض والتمييز بالسياسات والقوانين، وتوجيه التمويل من زكوات وتبرعات الى هذا الجانب مع تقسيم الأدوار، فلكل دوره ضمن المنظومة، فإذا رفض رجال الدين التحدث على المنبر عن استخدام العازل الطبي كسبيل للوقاية، فيكفي أن يبذلوا الجهد في **إزالة الوصمة**، حيث تستأنف مؤسسات أخرى الترويج لاستخدام العازل الطبي؛ كالبرامج المدرسية، ووسائل الإعلام المختلفة. وذلك طبقًا لما جاء في هذه الوثيقة: «**إذا كان لدى بعض رجال الدين غضاضة في الترويج للواقي الذكري كجزء من خطة الوقاية، فبإمكانهم أن يدعوا هذا الجزء للحكومات وإلى جهات أخرى**».

ونذكر في هذا الصدد تصريحًا أدلى به السيد وليد بدوي (مسئول برنامج الأمم المتحدة الإنمائي): «في سبتمبر ٢٠٠٢ عقدنا ورشة عمل

في صنعاء، والهدف كان الحصول على تأييد تلك الحكومات العربية لاستراتيجية مواجهة الإيدز، وبالفعل توصلنا إلى رؤية موحدة لضرورة كسر حاجز الصمت، وإشراك باقي فئات المجتمع ... وقد أبدى أهل الفن والإعلاميون، ومن قبلهم الجمعيات الأهلية، بل وأيضًا ممثلو البرنامج الإنمائي تخوفهم من ردود أفعال **رجال الدين** خلال الاجتماعات المختلفة التي عقدناها، وأكدوا أن هناك حاجة ملحة للحصول على **الضوء الأخضر من رجال الدين الإسلامي والمسيحي**؛ باعتبارهم يشكلون قوة رئيسة في إمكانها أن تأذن لأي فرد بالتحرك لكسر حاجز الصمت، لذلك قررنا وفقًا للاستراتيجية التي وضعناها إرجاء هذا القطاع المهم من المجتمع حتى النهاية، بعد أن نكون قد فرغنا من تمهيد الطريق ووضع الأساسات مع الفئات الأخرى من المجتمع»[(١)].

وأيضًا ما ذكرته السيدة نانسي بكير - الأمين العام المساعد بجامعة الدول العربية - في كلمتها للإعلاميين في المنتدى الإقليمي الثاني للقادة الدينيين المنعقد في نوفمبر ٢٠٠٦:

«كانت القيادات الدينية سببًا في استطاعتنا أن نصل إلى مجتمعاتنا العربية في هذا المجال، وهو ما كان من الصعب دونهم»[(٢)].

---

(١) حديث أدلى به لصحيفة الأهرام المصرية، العدد ٧/ ١/ ٢٠٠٤م.
(٢) إسلام أون لاين، ٨\١١\٢٠٠٦م.

٢ – أن رجال الدين قد يشكلون حائط صد أمام البرامج التي تسعى الأمم المتحدة بوكالاتها المختلفة إلى بثها في المجتمع، خاصة أنهم ليسوا كباقي فئات قادة الرأي في المجتمع، فمواقفهم نابعة أصلاً من نصوص شرعية.

وبدا هذا واضحًا في ورشة عمل أقيمت بين وزارة الصحة السورية واليونيسيف لتعزيز دور علماء الدين في مجال الوقاية للشباب والأطفال من الإيدز، حيث طرح أحدهم سؤالاً: «نحن نتكلم عن رفع الوصمة ... والله شرع قطع يد السارق، ونرى قطع يده ليوصم بهذا مع أن الشرع الحنيف حافظ على صحة الإنسان ... وما سيوصم به سيجعله رادعًا للآخرين وله».

وحينما سُئل مدير البرنامج الوطني لمواجهة الإيدز في سوريا، د. عماد الدقر، عن سبب الاستعانة برجال الدين، خاصة أن هناك أربعة ملايين شخص يتوجهون إلى المساجد عبر ٨٠٠٠ جامع، و١٢٠ معهدًا لتحفيظ القرآن، و٢٢ معهدًا لتدريس العلوم الشرعية، وهو أمر له دلالات كثيرة، في وقت يوجه الانتقاد فيه إلى إعلام ليس بالشكل الأمثل، صرح قائلاً: إن «الحاجة ماسة إلى فتح الحوار مع رجال الدين، بل إلى تدريبهم في قضايا اجتماعية وصحية عادة ما تصنف تحت عبارة (المسكوت عنه) في مجتمع لا يزال (محافظًا)».

وفي سؤال وجه له حول (وضع برنامج خاص لرجال الدين)، أجاب: «نعم، فكل المشاركين سيتم تدريبهم عبر ورشات متتابعة حتى نصل إلى أن نبدأ بالعمل الميداني لرجال الدين من خلال الخطب واللقاءات والتفاعل مع المجتمع لنشر هذه الأفكار»[(١)].

وهكذا للوصول إلى (إزالة الوصمة عن المرض) و(كسر حاجز الصمت)، لجأت الأمم المتحدة إلى الاستعانة بالقادة الدينيين لمحاولة صك خطاب جديد للتعامل مع مرضى الإيدز، يكون خطاب (قبول واحترام ورحمة)، وليس خطابًا (عقابيًّا) أو مستندًا إلى (الوصم بالعار).

إعلان القاهرة للقادة الدينيين:

وبدأت سلسلة أو - بمعنى أدق - (حملة) من الأنشطة هدفها وضع الخطاب الديني وجهود رجال الدين على أجندة الأمم المتحدة ورؤيتها في محاربة مرض الإيدز، فقام البرنامج الإقليمي للإيدز في المنطقة العربية، التابع للبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، بعقد مؤتمر في القاهرة (١١-١٣ ديسمبر ٢٠٠٤م) تحت رعاية الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، في إطار إشراك القادة الدينيين لكسر حاجز الصمت حول مرض الإيدز في المنطقة العربية. وقد أصدر المؤتمرون بيانًا بهذا الشأن سمي (إعلان القاهرة للقادة الدينيين في البلاد العربية لمواجهة

(١) فريال زهرة، حوار مع د.عماد الدقر www.hivinfocus.org/arabic/asp/ya-studies.asp.

وباء الإيدز)، والذي سبقه اتفاق دمشق المبدئي للقادة الدينيين في البلاد العربية للتصدي لوباء الإيدز.

والمتأمل في بنود ذلك الإعلان يدرك بوضوح أنها تصب في خدمة شيوع المفاهيم الغربية التي تستهدف تغيير القيم والثقافات التي تجرِّم الممارسات الجنسية خارج نطاق الزواج؛ وذلك لأنها:

- تطالب بـ«إزالة أي فوارق في التعامل مع مرضى الإيدز[1] (التمييز، والإقصاء، والتهميش، والوصم)، والتأكيد على ضرورة تمتعهم بكافة الحريات وحقوق الإنسان»، **بغض النظر عن سبب أو مصدر الإصابة بالمرض** (برغم أنه من المعروف أن هذا المرض هو مرض سلوكي، ويعدُّ ارتكاب الفاحشة السبب الأساس في إصابة حوالي ٩٥٪ من إجمالي الإصابات)، وتبدو بذلك أنها تعطي لممارس الفاحشة الضوء الأخضر للاستمرار في جريمته، فلا عقوبة رادعة ولا توبيخ، بل فقط (عدم الموافقة على سلوكه) و(دعوته للتوبة)، مع تبشيره في حال إصابته بالإيدز بأن المجتمع سيتقبله ويتضامن معه ويعامله كأخ، وأنه سيحصل على كل الدعم المادي والمعنوي والرعاية والحنان. ولفظ (التحريم) ورد في حالة واحدة فقط، وذلك عند عدم أخذ الاحتياطات اللازمة (أي استخدام العازل الطبي) عند ممارسة

(١) دون أدنى إشارة إلى سبب الإصابة بالإيدز.

الفاحشة؛ مما يتسبب في نقل المرض للآخرين!

- كما تشير إلى أن التأكيد على تمتع مريض الإيدز بكافة حقوق الإنسان، **بصرف النظر عن سبب الإصابة**، يعني أن من يستنكر أو يرفض الفاحشة التي تسببت في نقل المرض لذاك المريض، أو من يطالب بإجراء الفحوص الطبية الإجبارية والإلزامية يعاقب بتهمة التمييز وانتهاك حقوق الإنسان، فحرية الممارسة الجنسية (بما فيها ممارسة الشذوذ الجنسي) تُعدُّ في البيان العالمي لحقوق الإنسان حقًّا من حقوقه، وبهذا يقف هذا البند عائقًا أمام تطبيق القوانين والتشريعات الإسلامية التي تحمي المجتمع من الرذيلة.

- (تناول المؤسسات التعليمية هذه القضية)، كما ينص الإعلان، يتم عن طريق تعليم الأطفال (الجنس الآمن Safe sex)، وهو ما تنص عليه المواثيق الدولية في تناولها لقضية الإيدز. ويشمل الجنس الآمن: تعليم الأطفال السبل المختلفة للممارسات الجنسية مع تجنب انتقال الإيدز أثناء الممارسة، مما سيؤدي إلى انتشار الفاحشة بين الأطفال بما لهم من ميل فطري لتجريب كل ما يتعلمونه.

ويوضح خطورة هذا البند ما جاء في جريدة الحياة تحت عنوان (تلامذة مصر موعودون بثقافة جنسية بمواصفات عربية): «مثل هذا الإعلان - إعلان القاهرة للقادة الدينيين - قد يكون مقدمة لتقبل

إدماج قضايا الصحة الجنسية والإنجابية في المناهج الدراسية للمراهقين والمراهقات، وهي الخطوة التي واجهت معارضة عنيفة عقب مؤتمر السكان سنة ١٩٩٤م، والتي اعتبرها أصحاب التقليدية في التفكير دعوة إلى الفحش والفساد بسبب ما دعت إليه من مبادئ نشر الصحة الجنسية وغيرها»[١].

- (تناول المجالات الإعلامية لقضية الإيدز)[٢] بالصورة الواردة في الإعلان يؤدي في الواقع إلى إزالة حاجز الخوف والرهبة والخجل من المرض. وهذا أمر يؤدي إلى نشر الفاحشة، خاصة بالنسبة للمراهقين، بما لديهم من ميل فطري للتقليد. ونستدل على ذلك بالدراسات الإعلامية المختلفة التي أثبتت أن مشاهدة أفلام العنف والجريمة وتعاطي المخدرات من الأسباب المؤدية إلى ارتكابها لدى الأطفال والمراهقين.

- تناول المساجد والكنائس مرض الإيدز كأي مرض آخر، والتأكيد على أن مرض الإيدز هو (بلاء من عند الله)، **بغض النظر عن**

(١) أمينة خيري، جريدة الحياة، بتاريخ ٢١/ ١٢/ ٢٠٠٤م.

(٢) يعمل البرنامج الإقليمي للإيدز في الدول العربية (HARPAS) - في إطار شراكة مع إذاعة صوت العرب الإقليمية (تبث ٣ مسلسلات مكونة من ١٢ حلقة) - على إنتاج مسلسل يذاع على مدار العام، ويركز على الأشخاص المتعايشين مع الإيدز وفيروسه، وعلى مجموعة من قضايا التوعية التي من شأنها أن تعزز السلوك الملائم الرافض للوصمة والتمييز اللذين يعاني منهما الأشخاص المتعايشون مع الإيدز وفيروسه.
http://harpas.org/index.php?option=com_content&task=blogcategory&id=١٥&Itemid=٩٧

سبب الإصابة، من شأنه كسر حاجز الرهبة والخوف والخجل من المرض، مما يشجع أيضًا على انتشار الفاحشة بصورة أكبر.

- يتضمن الإعلان الإقرار الضمني بممارسة الفاحشة، والاتجار فيها، وذلك من خلال البند الذي ورد فيه: «التأكيد على ضرورة الوصول إلى الفئات الأكثر عرضة من غيرها للإصابة بالإيدز ونشره، والتأكيد على ضرورة تنوع المداخل والطرق التي سنصل بها إلى هذه الفئات، **خاصة المتاجرين بالجنس وزبائنهم، ومتعاطي المخدرات بالحقن، والرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال**، وباقي أصحاب العادات الضارة»، حيث الاعتراف بهم؛ لأن مجرد ذكر هذه الفئات قد يعني الموافقة على سلوكهم، فضلاً عن تجنب ذكر أي صورة للأخذ على أيديهم، أو توقيع أي عقوبة رادعة لهم، وفي هذا خطر عظيم على الأمة.

- يقدم الإعلان مصلحة الفرد على مصلحة المجتمع. وفي هذا تعارض شديد مع أساس قيام الدولة ومع مقاصد الشرع.

ماذا بعد إعلان القاهرة؟

وقد تلا صدور إعلان القاهرة (٢٠٠٤م) إصدار (الدليل الإسلامي لمواجهة الإيدز) تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والذي تناول مجموعة رسائل: للأئمة، والدعاة، والشباب، والمجتمع،

ومرضى الإيدز. وقدم الدليل نفس وسائل الأمم المتحدة في مقاومة الإيدز؛ وهي: ABC[١].

وبالمثل، صدر (الدليل المسيحي لمواجهة الإيدز) على نفس غرار الدليل الإسلامي، ثم تم عقد عدد من الدورات التدريبية لتدريب رجال الدين على تعريف الجمهور المستهدف بالدليلين الإسلامي والمسيحي، فأقيمت في دمشق وفي طرابلس الغرب بليبيا وفي المغرب واليمن والكويت.

وكذلك عقد صندوق الأمم المتحدة الإنمائي ورشة عمل لقيادات دينية نسائية عربية في طرابلس الغرب بليبيا، وصدر عنها (إعلان طرابلس للقائدات الدينيات للدول العربية لمواجهة الإيدز)، والذي قدم مجموعة من التوصيات أخطرها: ضرورة إدخال الثقافة الجنسية في المدارس.

كذلك الدول الإسلامية – غير العربية كباكستان – كان لها نصيبها من محاولات توظيف الخطاب الديني بعقد ورش عمل تستهدف رجال الدين، بل وتم عمل دليل لمواجهة مرض الإيدز، على غرار الدليل

(١) انظر: سبل الأمم المتحدة للوقاية من الإيدز، ص٢١.
اعتمد الدليل الذي أصدره صندوق الأمم المتحدة الإنمائي نفس السبل مع تعديل طفيف، حيث أضاف العفة مع الامتناع، كما أضاف الزوج إلى الوفاء للشريك، مع التأكيد على استعمال العازل الطبي لمن أصر على ممارسة الفاحشة.

الإسلامي السابق ذكره[١].

وفي بنجلاديش في ديسمبر ٢٠٠٣م، في إطار الدعم المقدم لمقرري السياسات والشخصيات الدينية، استضاف صندوق الأمم المتحدة للسكان ووزارة الشئون الدينية مؤتمرًا للأئمة؛ بغرض تدريب القادة الدينيين في مجال الصحة الإنجابية، وحقوق المرأة، وفيروس نقص المناعة البشرية.

والمناشط التي يتم فيها ترويج الأجندة الغربية عبر القادة الدينيين مستمرة ومتواصلة تستهدف كافة العواصم العربية والإسلامية؛ ففي طرابلس عقدت ورشة عمل للقادة الدينيين ٢١-٢٨ مايو ٢٠٠٦، وفي القاهرة ورشة تدريبية للقائدات الدينيات ٤-٥ يونيو ٢٠٠٦، ثم في أبو ظبي ورشة وطنية للقادة الدينيين في ٢٧ نوفمبر ٢٠٠٦، وفي صنعاء ورشة وطنية للقادة الدينيين في ٢-٦ ديسمبر ٢٠٠٦، ثم في الرباطُ ورشة تدريبية وطنية للقادة الدينيين ١٠-٢٠ مارس ٢٠٠٧، وفي دبي ورشة عمل للقادة الدينيين في ١٦-١٨ إبريل ٢٠٠٧، وفي البحرين ورشة تدريبية للقادة الدينيين ٢٢-٢٤ إبريل ٢٠٠٧، ثم الجزائر ورشة إقليمية للقادة الدينيين ٢-٥ يوليو ٢٠٠٧، وفي تونس ورشة تدريب

(١) باكستان تستعين بعلماء دين في مواجهة الإيدز بوعظ وملصقات تحمل آيات من القرآن للإرشاد، جريدة الشرق الأوسط، الأحد ٢٧ جمادى الثاني ١٤٢٧هـ، الموافق ٢٣ يوليو ٢٠٠٦م، العدد ٩٩،١٠٠.

وطنية للقادة الدينيين ١٤-١٦ مايو ٢٠٠٨ ... وهكذا يأتي تطبيق هذه السياسة وفقًا لبنود الوثائق الدولية التي أكدت على أهمية الاستعانة بالقادة الدينيين[١].

الوسيلة الخامسة: فرض الالتزام السياسي من قبل دول العالم برؤية وخطط الأمم المتحدة في مواجهة الإيدز:

تبدو منظومة عمل الأمم المتحدة واحدة في كل القضايا، من حيث العمل على (صعيدين/ خطين) متوازيين؛ هما: المسار الحكومي، ومسار منظمات المجتمع المدني، أو محاولة تكبيل الدول والشعوب باتفاقيات على درجة عالية من درجات الإلزام، بحيث لا تستطيع الدول الفكاك منها؛ ففي أول ديسمبر (٢٠٠٠م)، أصدر الأمين العام للأمم المتحدة رسالة بمناسبة اليوم العالمي لمتلازمة نقص المناعة المكتسب، وكان تركيزه فيها واضحًا على الإلزام السياسي للدول، وفعلاً منذ العام (٢٠٠١م) بدأ شكل هذا الإلزام يكون أكثر وضوحًا منذ أن اعتمدت الدورة الاستثنائية الـ (٢٦) للجمعية العامة (من ٢٥-٢٧ يونيو ٢٠٠١م) (إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية).

---

(١) مثال: (البند ١٠٨/ح - بكين): توفير حلقات العمل والتعليم والتدريب للمتخصصين فيما يتعلق بالوقاية من فيروس الإيدز والأمراض الأخرى التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، وعواقبها على كل من المرأة والرجل من جميع الأعمار للوالدين، وصناع القرارات، وقادة الرأي على جميع مستويات المجتمع المحلي، بما في ذلك السلطات الدينية والتقليدية".

وفي مسار فرض الإلزام السياسي وتكبيل الدول بالموافقة على إعلانات واتفاقيات، عقدت الأمم المتحدة مؤتمرًا عالميًّا عن الإيدز والأمراض الجنسية في أفريقيا ١٣/ ٩/ ٢٠٠٣م، وقد وضع ثلاثة خطوطًا رئيسة سميت Three ones، وتم التصديق عليها من قبل الدول المشاركة، وتحتوي Three ones على:

١ – الاتفاق على وضع الإطار الفعلي لعلاج مرض الإيدز، والذي يضمن دمجه ضمن إطار الخطة الوطنية والقومية للدول كجزء من برامج إنفاق الدول في هذا المجال.

٢ – تطابق برامج الإيدز القومية مع المنظمات الدولية الثنائية والمتعددة.

٣ – الاتفاق على مستوى الرقابة ونظم التقويم بالدول.

موقف (إسلامي– مسيحي) رافض:

وفي عام ٢٠٠٦م، بنيويورك في الفترة من ٣١ مايو إلى ٢ يونيو، عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤتمرًا عن الإيدز خصص لتقييم تنفيذ الحكومات له خلال السنوات الخمس الماضية. وقد ورد في أحد بنوده (البند ٢٩) على سبيل المثال: «نلتزم – نحن الدول – بتكثيف الجهود من أجل سن التشريعات والأنظمة وغيرها من التدابير الكفيلة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المصابين بفيروس الإيدز وأفراد

الفئات الضعيفة، وكفالة تمتعهم الكامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وفي الوقت نفسه احترام خصوصيتهم، ووضع استراتيجيات تكفل مواجهة ما يرتبط بالوباء من وصمة العار والاستبعاد الاجتماعي».

وعند إصدار البيان الختامي للمؤتمر، عارضت بعض البلدان الأفريقية، وبعض الدول الكاثوليكية، ومجموعة من الدول الإسلامية داخل منظمة المؤتمر الإسلامي - على رأسها مصر - أن يتضمن الإعلان الإشارة إلى أن الوباء ينتشر بشكل أسرع بين الفئات الأكثر عرضة للإصابة بالفيروس، والتي تضم الشواذ والعاهرات ومتعاطي المخدرات عن طريق الحقن، حيث إن مجرد ذكر هذه الفئات[1] قد يعني الموافقة على سلوكهم، كما عارضت تشجيع استخدام العوازل الطبية خشية أن يمثل ذلك إقرارًا أو تغاضيًا عن أنشطة غير شرعية، أو إقرارًا لممارسة الجنس بشكل غير شرعي (الزنى).

ولقد أبدت مصر - في بيان أصدرته وزارة الخارجية المصرية - رفضها لتقنين بعض السلوكيات التي تخالف تعاليم الإسلام بحجة معالجة مرض الإيدز، وقالت مساعد وزير الخارجية للعلاقات متعددة الأطراف، السفيرة نائلة جبر: «إن مصر لم تعترض خلال المؤتمر على

(١) بينما ورد ذكرها في إعلان القاهرة للقادة الدينيين، ديسمبر ٢٠٠٤م.

تضمين الإعلان أي أهداف أو خطة زمنية لضمان الحق في العلاج والوقاية، إلا أنها رفضت محاولة بعض الأطراف استغلال قضية الإيدز كذريعة لفرض قيم غربية مرفوضة على المجتمعات العربية والإسلامية»؛ وأوضحت (نائلة جبر) أن قيم المجتمع المصري النابعة من عروبته وإسلامه ليست قابلة للتفاوض، مؤكدة رفض بلادها ممارسة الضغوط على الوفود لإجبارها على القبول بتقنين العلاقات غير السوية، والتي تتعارض مع قيم المجتمعات العربية والإسلامية، وأضافت: إن هذه الضغوط تمارس في الوقت الذي ترفض فيه نفس الأطراف الاعتراف بأن أسباب الإصابة بمرض الإيدز تشمل الممارسات السلوكية غير السوية[١].

ولعل ذلك ما جعل كوفي عنان يعرب عن خيبة أمله[٢] من ذلك البيان، ويعتبر أن العالم أخفق في الوفاء بالوعود التي قطعها قبل خمسة أعوام لمواجهة مرض الإيدز، وقال عنان: «إن الغالبية الساحقة من الدول فشلت في الوفاء بالتزاماتها بشكل يبعث على الإحباط»؛ حيث كان يرى أنه لا بد من ذكر الفئات الأكثر عرضة للمرض؛ وهم: الشواذ

(١) تقرير الإيدز السنوي للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٦م.
(٢) انظر: موقع شبكة البي بي سي
http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/world_news/newsid_٥٠٤٣٠٠٠/٥٠٤٣٢٤٠.stm،
http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/world_news/newsid_٥٠٣٥٠٠٠/٥٠٣٥٢٩٦.stm

والعاهرات والمدمنون[١]، كما كان – وفقًا لحديث كوفي عنان – ينبغي بحلول عام (٢٠٠٥م) أن يحصل ما لا يقل عن (٩٪) من الشباب بين سن (١٥-٢٤) سنة على المعلومات والتثقيف والخدمات[٢] اللازمة لوقاية أنفسهم من الإصابة.

وعلى نفس منهج الإلزام السياسي تعمل بقية منظومة وهياكل الأمم المتحدة على نشر استراتيجيات برنامج المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط لمواجهة الإيدز والأمراض المنقولة جنسيًّا.

ومن ذلك يتبين أن مستويات العمل الدولي في مواجهة الإيدز ثلاثة، هي:

١- العمل على صعيد الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

٢- العمل على المستوى الإقليمي مثل إقليم شرق المتوسط.

٣- العمل على مستوى البلدان، وذلك بإنشاء برنامج قومي لمواجهة

(١) تصر الأمم المتحدة على ضرورة الاعتراف بالشواذ والعاهرات؛ لأن – وفقًا لرؤيتها – عدم الاعتراف بهذه الفئات، أو الاعتراف سلبًا بهم؛ أي تجريم سلوكهم، يهمش هؤلاء ويقصيهم عن أي تعامل إيجابي في إطار حملات التوعية والوقاية.
د. وحيد القرشيشي (مراجعة وتحليل القوانين المتعلقة بمرض الإيدز)، تقرير تونس، المفوضية السلمية لحقوق الإنسان، سبتمبر ٢٠٠٥م.

(٢) إشارة إلى توفير العازل الطبي للشباب.

الإيدز في كل دوله.

الوسيلة السادسة: تمويل الأمم المتحدة لبرامج مواجهة الإيدز في البلدان الفقيرة:

في اليوم العالمي للإيدز عام (٢٠٠٦م) كان خطاب الأمين العام للأمم المتحدة، كوفي عنان، واضحًا في التركيز على البعد المالي حينما قال: «لدينا اليوم ما يُناهز (٨ مليارات) دولار متوافرة سنويًّا لجهود مواجهة الإيدز في البلدان النامية مقابل (٣٠٠ مليون) دولار قبل عقد من الآن».

أما عن توجيه هذه الأموال الطائلة فيقول المدير التنفيذي لبرامج الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز، بيتر بيوت: «إنه تم تخصيص نصف الأموال الموجهة للوقاية لصالح برامج الامتناع Abstinence، والإخلاص Be Faithful، بما يعني أن النصف الآخر تم تخصيصه لصالح توفير العوازل الطبية Condoms بما يجعلها في متناول الجميع».

تمويل هذه البرامج في البلدان الفقيرة:

يتم تمويل برامج مواجهة الإيدز في البلدان الفقيرة عن طريق مؤسسات التمويل الدولية بعدة أشكال مختلفة:

أولها: التعاون مع وكالات الأمم المتحدة المعنية بالمرض.

وثانيها: التعاون مع الحكومات الوطنية، وذلك بإنشاء برامج

متخصصة في محاربة مرض الإيدز.

والثالث: التعاون مع منظمات المجتمع المدني. وهذان المساران الأخيران هما نظام عمل الأمم المتحدة، حيث تنقسم كل اجتماعاتها إلى قسمين: قسم خاص بالوفود الرسمية الممثلة للدول والحكومات الوطنية، وقسم موازٍ خاص بمنظمات المجتمع المدني، وغالبًا ما تجعل هذا القسم مراقبًا أو حتى حكمًا على الحكومات؛ وبذلك تتحول مؤسسات المجتمع المدني إلى وكيل للأمم المتحدة بفضل إمكانات التمويل الكبيرة التي تتهافت عليها تلك المنظمات، وتكون في النهاية أحد أدوات الأمم المتحدة في تنفيذ رؤيتها وسياستها وأفكارها.

«لم يكن التمويل الأجنبي إلا أحد أهم آليات وسبل الاختراق الخارجي المقنن تحت راية الشرعية الدولية لإعادة رسم خرائط المجتمعات في شتى أنحاء العالم، ومما ساعد عملية الاختراق هذه ظهور مراكز قوي ثقافية واجتماعية على الساحات الوطنية في البلدان المختلفة راغبة في التعاون، وقادرة على تمرير الأجندات الخارجية والترويج لها، ومحاولة اقتسام كعكة التمويل مع الحكومات التي تسعى هي الأخرى لتأكيد اندماجها في النظام العالمي، من خلال قبول سياساته العولمية،

سواء في التجارة أو حقوق الإنسان»[١].

ويظهر موضوع التهديد بقطع المنح والمساعدات الدولية عندما تعتمد مؤسسات التمويل التابعة للأمم المتحدة خطابًا يقوم على إلزامية استخدام وصفة العلاج التي تقدمها تلك المنظمات الدولية، سواء بالعمل على كسر حاجز الصمت بهدف إزالة الوصمة عن مرض ومريض الإيدز، أو عندما تنشر منظمات التمويل الدولية أن حجب المعلومات الخاصة بالإيدز أو تخفيفها لا يعني إضعاف الوعي بالمرض، وبالتالي المساهمة بانتشاره فحسب، بل قد ينتج عنه حجب للمساعدات الدولية.

* * *

(١) د.نادية مصطفى محمود (قضايا المرأة من وطنية المنطلقات إلى عولمة الأجندات)، ٤/ ٨/ ٢٠٠٣م، إسلام أون لاين.

ثالثًا: طرق الوقاية من المرض في برامج الأمم المتحدة

جاء في التقرير السنوي لبرنامج الإيدز التابع للأمم المتحدة عام ٢٠٠٦م، «أن الأهداف الأخلاقية لمحاربة الإيدز تتضمن: الامتناع، وتأخير ممارسة الجنس بين صغار السن، وتوحيد العلاقة الجنسية، وتخفيض عدد الشركاء في العلاقة الجنسية، والاستعمال الصحيح والمستمر للعازل الطبي خاصة في الأماكن التي انتشر فيها مرض الإيدز، وتتطلب الوقاية الفعالة لمرض الإيدز تغييرًا في العادات المتوطنة والعادات الاجتماعية المتعلقة بالجنس؛ ذلك أن الممارسة غير الآمنة أسهمت في انتشار المرض في أفريقيا، وأن إقناع الأشخاص النشطين جنسيًّا بقبول تخفيض عدد شركائهم وتوحيد الشريك سوف يكون مصيريًّا وسببًا في نجاح الجهود الوقائية من مرض الإيدز ذات المدى الطويل».

كما جاء في برنامج الحملة العالمية لمواجهة الإيدز الذي أصدرته الأمم المتحدة عام ٢٠٠٠م ما يلي:

«أن هناك عدة طرق للوقاية من الانتقال الجنسي لفيروس العوز

المناعي البشري، وهي تشمل: الامتناع (Abstinence)، والإخلاص للشريك (Be Faithful to your Partner)، واستعمال العازل الطبي (Condom)».

أولاً- الامتناع (Abstinence)[١]:

المقصود بالامتناع في لغة الأمم المتحدة هو:

- الاستمناء باليد
- العادة السرية المزدوجة
- ممارسة الجنس بدون تلامس الأعضاء التناسلية
- ممارسة الجنس الفموي بدون قذف بالفم.

وهذه الممارسات، إضافة إلى ما فيها من مخالفة للفطرة السوية، فهي لا تقي من الإصابة بفيروس الإيدز، فلو كان في الجلد المعرض لملامسة السوائل الجنسية جروحًا صغيرة –سحجات – أو الغشاء المخاطي المبطن للفم به تمزقات ولو صغيرة يمكن أن ينتقل الفيروس من خلالها.

ثانيًا- الإخلاص للشريك (Be Faithful to your Partner):

تفيد كلمة (**Partner**) – تعني الشريك – في مواثيق الأمم المتحدة

(١) انظر كتاب (الرعاية التمريضية لمرضى الإيدز)، جمهورية مصر العربية، ١٩٩٧م، ص١٨.

وفي الثقافة الغربية، بشكل عام، أي نوع من المساكنة والمعاشرة بين اثنين، رجل وامرأة (ولو بدون رباط شرعي)، أو رجلين، أو امرأتين. وبالتالي فالإخلاص للشريك ليس المقصود به الإخلاص بمعناه الأخلاقي والقيمي، وإنما المقصود به هو (الاكتفاء بشريك واحد) لحصر العدوى - في حال إصابة أحدهما بالمرض - بين الاثنين فقط.

ثالثًا- استعمال العازل الطبي (Condom):

في وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان عام (١٩٩٤م)، جاء تحت بند معالجة الإيدز: «يرى المشروع أنه ينبغي أن يصبح تشجيع استخدام الرفالات (العوازل الطبية) جيدة النوعية، وتوريدها وتوزيعها بصورة موثوقة، عناصر لا تتجزأ من جميع خدمات رعاية الصحة التناسلية، وينبغي على جميع المنظمات الدولية ذات الصلة – ولا سيما منظمة الصحة الدولية - أن تزيد بصورة كبيرة من شرائها، كما ينبغي العمل على إتاحة الرفالات والعقاقير للوقاية والعلاج من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي على نطاق واسع، وبأسعار متهاودة، مع إدراجها في جميع قوائم العقاقير الأساسية»[(١)].

ولقد سارعت أجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها المختلفة والمهتمة بشئون الصحة إلى الدعوة إلى توزيع العازل الطبي على طلبة المدارس

(١) الأمم المتحدة، إعلان ومنهاج عمل بكين مع الإعلان السياسي والوثيقة الختامية لمؤتمر بكين بعد خمس سنوات، نيويورك، إدارة شئون الإعلام بالأمم المتحدة، ٢٠٠٢م.

والجامعات والجنود في الجيش والسجون، ولم تحاول هذه الأجهزة أن تجعل ضمن برامجها دعوة الناس إلى التمسك بالقيم والأخلاق الفاضلة، أو الدعوة إلى الزواج المبكر[١] كي يتم كبح جماح الشهوة الجنسية العارمة وترشيدها، خاصة في سن الشباب.

وليس هناك ما يمكن تسميته بالممارسة الآمنة، فالعازل الطبي ليس آمنًا بالمعنى المشار إليه تمامًا، لا من الإيدز ولا من أغلب الأمراض المنقولة جنسيًّا، بل إن الوكالات الدولية ذاتها تعده ضمن الممارسات الجنسية متوسطة الخطورة؛ أي أنها لم تصنفه ضمن فئة – ما تعده – ممارسات آمنة أو ممارسات أقل خطورة[٢].

هل يقي العازل الطبي من الإيدز؟

مع العلم أن الادعاء بأن استعمال العازل الطبي يقي من انتقال الإيدز أو الأمراض الجنسية الأخرى من شخص إلى آخر لا يمكن الاعتماد عليه، فالعازل يقلل نسبة انتقال هذه الأمراض، ولكنه لا يمنع بالضرورة من الإصابة بفيروس الإيدز، حيث المسام الميكروسكوبية في العازل تسمح لفيروس الإيدز بالمرور من خلالها؛ لأن حجمها يكون

(١) للأسف فإن مجمل سياسات الأمم المتحدة ووثائقها تصب في اتجاه محاربة الزواج المبكر، وتعده عنفًا ضد الأطفال (١٨) سنة، في الوقت الذي تشجع فيه ممارسة الجنس للمراهقين عن طريق برامج التثقيف الجنسي.

(٢) لمزيد من التفاصيل انظر: الرعاية التمريضية لمرضى الإيدز، اليونيسيف، مرجع سبق ذكره، ص١٨.

أكبر منه، فيصاب الشخص بعدوى الفيروس، خاصة في حالة وجود تقرحات في أعضائه الجنسية، وقد يتهتك العازل أثناء العملية الجنسية، ويؤدي أيضًا إلى الإصابة به[١]، ثم إنه بعد الممارسة يتسع هذا العازل ويسمح بخروج السائل المُحمَّل بالفيروس.

ولقد أثبتت دراسات عديدة أن العازل الطبي غير مانع[٢] على الإطلاق من انتقال فيروس الإيدز، ونتائج هذه الدراسات أثبتتها نشرة خدمات الإيدز الصادرة عن مركز معلومات الإيدز في الولايات المتحدة.

بل إن أبرز مستشاري برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP والعاملين على ترويج أجندة الأمم المتحدة للإيدز في العالم العربي ذكر على هامش المنتدى الإقليمي الثاني للقادة الدينيين، بأنه كطبيب ينصح مرضاه بأن الواقي الذكري خطر عليهم، ولا ينصحهم بالاعتماد عليه[٣].

إن السياسات المعتمدة في توزيع العازل الطبي في أفريقيا وبلدان العالم النامي توحي بأن العازل آمن (١٠٠٪)، ومن ذلك تسميته

---

(١) د. عبد الخالق يونس، مرجع سابق، ص١١٣.

(٢) العازل الطبي يمنع الحمل لكنه لا يحمي من الإيدز، فمتوسط حجم مسام العازل ٥ ميكرون، وأما فيروس HIV المسبب للإيدز فهو ١,٠ ميكرون.

(٣) انظر: http://www.ikhwanonlline.com\print.asp?ID=٢٤٣٨٦

بالواقي الذكري؛ لإضفاء خاصية الوقاية عليه، لكن الحقيقة أن واحدًا من كل عشرة يستخدمون العازل يصاب بالإيدز (هذا على فرض استخدامه بشكل صحيح)، ونسبة الفشل هذه تعد نسبة كبيرة في الأمراض المميتة.

وهذا ما جعل أحد الخبراء المناهضين لسياسة ترويج العازل الطبي كواقٍ من الإيدز يقول: «ما رأيك لو أنك تمارس رياضة القفز في الهواء وقيل لك: إن الباراشوت يعمل بنسبة (٩٠٪)، هل ستمارس هذه الرياضة؟».

لذا نحن نرى أن الترويج للعازل الطبي ليس للوقاية من الإيدز؛ إذ إنه لا يحمي من المرض، وإنما لغرض آخر هو منع الحمل، ونجد صدى ذلك في تقرير المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان لعام ٢٠٠٣م تقول فيه:

«إن دمج برامج فيروس نقص المناعة البشرية بالأمراض المنقولة جنسيًّا عن طريق الاتصال الجنسي مع برامج الصحة الإنجابية هي استراتيجية يمكن أن تفضي إلى تحسين سبل الوقاية والعلاج، كما أنها تفضي إلى خصوبة أقل».

وأما عن تأخير سن الممارسة فإننا نلاحظ عجبًا، فعلى النقيض من ذلك تصب السياسات في عكس ذلك الطريق؛ إذ إنه تحت ستار الحرية

الشخصية وحقوق الإنسان لا زالت تكرس المؤتمرات المتوالية بنودًا[١] تنزل بعملية التثقيف الجنسي إلى سنوات قبل الممارسة الأولى؛ مما أدى إلى خفض سن الممارسة نتيجة التجريب الناجم عن التثقيف، ولا زالت سياسات الأمم المتحدة تستهدف توزيع أكبر كمية ممكنة من العوازل الطبية التي ربما منعت الحمل - مع ملاحظة التثقيف الجنسي للمراهقات والمراهقين - لكنها بالتأكيد لن تمنع انتقال مرض الإيدز[٢].

---

(١) من تلك البنود: «تصميم برامج محددة موجهة إلى الرجال من جميع الأعمار والمراهقين ... تهدف إلى توفير معلومات كاملة ودقيقة عن السلوك الجنسي والإنجابي المأمون والمسئول! بما في ذلك الاستخدام الطوعي لوسائل الوقاية الطبية المناسبة والفعالة؛ بغية الوقاية من فيروس الإيدز والأمراض الأخرى التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، وذلك من خلال جملة أمور، منها الامتناع، ومنها استخدام الواقيات الطبية" (البند ١٠٨/ ز - بكين)، «وفي ضوء الحاجة الماسة إلى منع حالات الحمل غير المرغوب فيه، والانتشار السريع لمرض الإيدز وغيره من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، وشيوع الاعتداءات الجنسية والعنف، ينبغي للحكومات أن تضع سياستها الوطنية على أساس تفهُّم أفضل للحاجة إلى الحياة الجنسية للبشرية المسئولة»؟، وواقع السلوك الجنسي الحالي" (البند ٧-٣٧ - وثيقة مؤتمر السكان).

(٢) ترفض الكنيسة الكاثوليكية والفاتيكان استخدام العازل الطبي، وترى أن الإيدز يزداد جدًّا بسبب إتاحة تلك العوازل الطبية، فكما قال أحد كرادلة الفاتيكان: إن العازل لا يحمي من الإيدز، وربما يساعد على الانتشار. وكان هذا الكلام في إذاعة BBC، فوجدت منظمة الصحة العالمية أن رسالة الكاردينال خطيرة، فردت وقالت: إن فاعلية العازل تصل إلى ٩٠٪ لو استخدم بطريقة صحيحة، وإن ١٠٪ يفشل نتيجة لعدم استخدامه بطريقة صحيحة، فرد الكاردينال بقوله: طالما أن العازل لا يعطي حماية ١٠٠٪ فهو مضلل وخطير التكلم عن (الجنس الآمن). وهي رؤية جديرة بالاعتبار.

انظر: Aids News Service, Aids Information Center, September ٢, ١٩٩٤.

انظر تقرير الأمم المتحدة Report on the Global AIDS Epidemic ٢٠٠٦، الفصل ٦.

ومما وُضع تحت عنوان (التوعية الجنسية)، التي أكد عليها الأمين العام للأمم المتحدة ومعظم كلمات المشاركين من الدول الغربية في مؤتمر الأمم المتحدة في يونيو ٢٠٠٦م، يتبيَّن أن مفهوم الكلمة الغربي والمتغرب هو (التوعية) الهادفة إلى رفع حواجز القيم والبقية الباقية من (عراقيلها) - طبقًا لرؤية الأمم المتحدة - القائمة اجتماعيًّا في وجه انتشار الإباحية الجنسية على مختلف المستويات وبين سائر فئات الأعمار. وهذا ينسجم مع ما هو معروف عن مؤتمرات دولية أخرى[١].

***

(١) نبيل شعيب، الإيدز .. طاحونة المدنية المادية، موقع إسلام أون لاين، ١٩/ ٧/ ٢٠٠١م.

رابعًا: عولمة التعامل مع مرض الإيدز

إن الغرب كحضارة مهيمنة يفرض علينا - وعلى كل العالم - هذه الفلسفة عندما يُعولمها، ويضع عليها أختام وشعارات الأمم المتحدة[١]، فرغم أن الوظيفة الأساسية للأمم المتحدة التي نص عليها ميثاقها UN Charter هي: «الحفاظ على التنوُّع البشري والثقافي للأمم والشعوب»، إلا أن سياساتها تستبطن الإكراه والضغط على مختلف أمم وشعوب المعمورة على وسائل محددة في مواجهة مرض الإيدز، وهي وسائل ثبت ضعف جدواها سواء في البلدان الغربية - حيث نشأ المرض - أو البلدان التي اعتمدت تلك الوسائل.

ولو أن أفكار الغرب وفلسفاته، بل وممارساته، كانت وقفًا عليه - لما استحقت منا كثير اهتمام - فهذا هو حقهم في الاختيار وفي الاختلاف، قال تعالى: ﴿**ولَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً واحِدَةً ولا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إلا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ولِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الجِنَّةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ**﴾[٢]، ولكن ما دعانا إلى الاهتمام بتلك الفلسفات هو ما رأيناه من محاولات حثيثة لفرض تلك

(١) UNAIDS ٢٠٠٤.
(٢) سورة هود، الآيتان ١١٨، ١١٩.

الفلسفات والممارسات علينا في عالمنا الإسلامي، من خلال مواثيق دولية تصدرها هيئة الأمم المتحدة، وتمارس كافة الوسائل من ترغيب وترهيب في سبيل تمريرها وتطبيقها.

التعامل مع نتائج المشكلة دون مسبباتها:

ومن أهم مفردات الثقافة الغربية التي تكرسها (فلسفة الأمم المتحدة لمواجهة وباء الإيدز): التعامل مع تداعيات المرض، بل وتقنين مسبباته. وعلى هذا الأساس يتم التعامل مع نتائج مشكلة انتشار مرض الإيدز، وليس مع مسبباتها من شيوع الفاحشة وانتشار المخدرات.

إن الاختلاف الأساسي بين النظرة الإسلامية والنظرة الغربية لمواجهة الإيدز: أن الإسلام يعالج المشكلات علاجًا جذريًّا، حيث يمنع أساسًا مسببات المرض بتحريمه الزنى والشذوذ وكل ما يؤدي إليهما، الأمر الذي يمثل الحماية الحقيقية من الإصابة بالأمراض الجنسية.

تزييف الوعي:

تقوم الأمم المتحدة بعملية تزييف للوعي بالغة الخطورة، سواء في عرضها لمسببات مرض الإيدز أو سبل الوقاية منه، بما يصل بنا - إذا سايرنا هذا الاتجاه - إلى الانحدار إلى نفس الهاوية التي سقطت فيها المجتمعات الغربية.

ففي محاولة من الأمم المتحدة **للإيحاء** بأن المنطقة العربية مهددة

بالفناء بهذا المرض، صرحت «أمة العليم السوسوة» - مساعد الأمين العام للأمم المتحدة ومدير المكتب الإقليمي للدول العربية التابع لبرنامج الإمم المتحدة الإنمائي - في بيان صحفي صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، المكتب الإقليمي للدول العربية: «تعتبر المنطقة العربية واحدة من أكثر المناطق ارتفاعًا في معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة على مستوى العالم؛ نظرًا لوجود عوامل تحفز على هذه الزيادة، مثل الفقر والصراعات والتفاوت بين الجنسين وسيادة الرجل، فنجد أن كل عشر دقائق يصاب شخص بفيروس نقص المناعة في الدول العربية»[(١)].

أما **تقرير التنمية البشرية العربية**، فيرى أن الإيدز ينتشر في المنطقة العربية للأسباب التالية:

١- قلة وعدم كفاية المعرفة بالفيروس، بما يقتضي التثقيف الجنسي.

٢- قلة الموارد المناسبة فيما يتعلق بالتعليم والصحة، بما يقتضي توفير الواقيات الذكرية والأنثوية ومبيدات الميكروبات.

٣- عدم القدرة على التفاوض بشأن ممارسة الجنس الأكثر أمانًا

(١) بيان صحفي صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المكتب الإقليمي للدول العربية، القاهرة، ٧ نوفمبر ٢٠٠٦.

(هذا بالنسبة للداعرات، ومن ثم المطالبة بتدريبهن على مهارات التفاوض حتى يجبرن الشريك في الممارسة على استخدام الواقي)[١].

٤- العلاقة الزوجية[٢].

٥- تعدد الزوجات[٣].

٦- ختان الإناث: يربط كذلك التقرير بين ختان الإناث وانتشار الإيدز.

وهو ربط يتسم بالسذاجة، فلو أن الخوف من الختان في نقله للإيدز عن طريق استخدام أدوات جراحية ملوثة، كان يمكن الاكتفاء بالتأكيد على ضرورة الاهتمام بتعقيم الأدوات وتطهيرها ضمانًا لعدم نقل العدوى، أما المطالبة بالقضاء نهائيًّا

---

(١) كان الأولَى أن يتم إيجاد مهن ووظائف بديلة لهؤلاء العاهرات يتكسبن منها العيش، خاصة وأن الدعم المقدم للتدريب على التفاوض وتوفير الواقيات يصل إلى ملايين الدولارات المقدمة من الأمم المتحدة.

(٢) يعد الإيدز فرصة ذهبية لإقحام العلاقة الزوجية ضمن أسباب انتقال المرض، من جهة لمحاربة الزواج، في مقابل التغاضي تمامًا عن الزنى، وذلك في تناقض واضح، وليس غريبًا على الأمم المتحدة.

(٣) (وكأن تعدد الزوجات في العالم الإسلامي هو السبب في انتشار الإيدز، أما تعدد الخليلات في الغرب فليس له أي علاقة بنقل المرض!! على الأقل .. ألا يوازي تعدد الزوجات ما تطالب به الأمم المتحدة من الاكتفاء بشريك واحد؟ أم أن شريكين تربطهما علاقة غير شرعية أكثر أمانًا ممن تربطهم الروابط الشرعية؟!).

على الختان بحجة أنه ناقل للعدوى! فأي منطق هذا؟ وبنفس هذا المنطق، تجب المطالبة بإلغاء مهنة طبيب الأسنان، ومهنة الجرَّاح، وغيرها من المهن التي قد تتسبب في نقل الفيروس!

ومن هنا، نجد أن قضية الإيدز بالنسبة للأمم المتحدة تعدُّ البوابة الذهبية التي من خلالها يمكن إدراج أجندتها الخاصة بقضايا المرأة كاملة، من إدماج للثقافة الجنسية في المدارس والإعلام، وتوزيع الواقيات (أنثوية وذكرية) على كل الأفراد من كل الأعمار، ومحاربة التعدد والختان، وتمكين المرأة من التحكم في علاقتها الجنسية بزوجها ... وفي النهاية تضييق الطريق أمام الحلال، وفتح الباب على مصراعيه أمام الحرام.

وتكذِّب خريطة العالم لتوزيع نسب الإصابة بالإيدز ما أشار إليه تصريح UNDP، وتقرير التنمية البشرية العربي؛ حيث يظهر واضحًا فيها أن المنطقة العربية هي أقل مناطق العالم إصابة بالإيدز، والذي يرجع - كما هو معروف - إلى سيادة القيم الدينية التي تحرم وتجرم الفواحش:

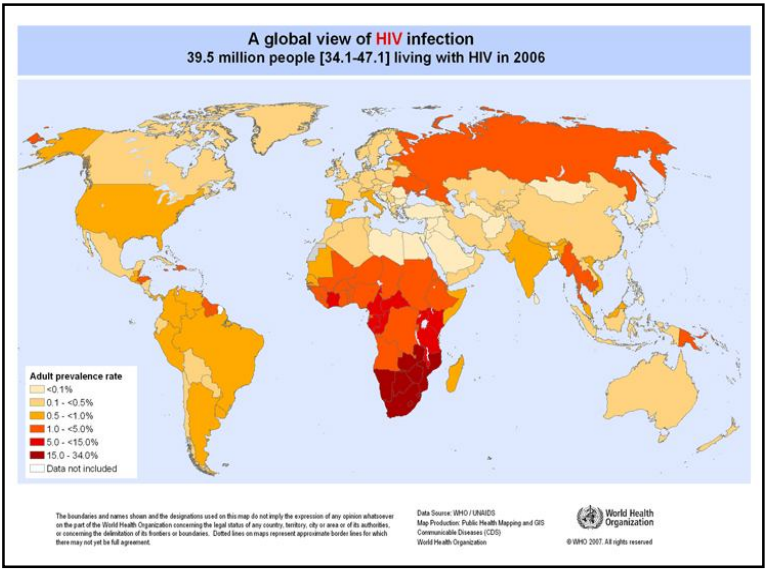

خريطة صادرة عن منظمة الصحة العالمية يتضح فيها أن الدول الإسلامية هي الأقل في الإصابة بالمرض

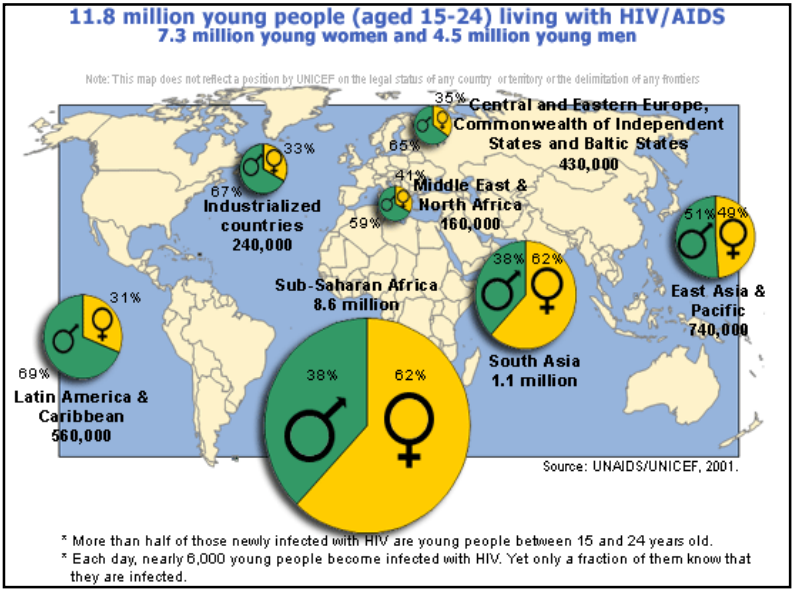

خريطة صادرة عن برنامج الأمم المتحدة للإيدز يتضح فيها كذلك أن المنطقة الإسلامية هي الأقل في الإصابة

❊ ❊ ❊

الفصل الثاني

المنهج الإسلامي في مواجهة مرض الإيدز

فلسفة المنهج الإسلامي في مواجهة الإيدز

يقوم المنهج الإسلامي في مواجهة مرض الإيدز على مجموعة من المسلمات العقدية والفلسفية في الاجتماع وسنن العمران والعلاقات الاجتماعية، وعلى مجموعة من القواعد الحاكمة في النظر إلى الأصول الثلاثة: الإنسان، والكون، والحياة؛ تلك الأصول التي تتحدد علاقتها بالله وبشريعة حاكمة تحدد مصادر التشريع، ومعيارية الصواب، ونمط العلاقات الاجتماعية بين البشر، حيث توحيد الله رب العالمين، ومعيارية الشريعة الإسلامية والتراحم بين البشر كنمط حاكم للعلاقات بين الناس. وفي هذا الإطار العام يأتي المنهج الإسلامي لمواجهة مرض الإيدز، من حيث إن الحفاظ على الجسد من أهم أهداف الإسلام، ومن أهم سبل القوة التي يقول عنها النبي ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ**»(١).

إن أهم الفروق بين المنهج الإسلامي وسياسات الأمم المتحدة في

(١) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله، حديث رقم ٦٩٤٥.

علاج وباء الإيدز تكاد تنحصر في أن المنهج الإسلامي يعمل على تجفيف منابع المرض، ومعالجة مصادره، ومحاصرة شروره، بينما سياسات الأمم المتحدة تحافظ على منابع المرض، بالدفاع عمَّا يُسمَّى حقوق الشواذ والحريات الجنسية، وتعمل على صعيد التعامل مع الآثار، بمثل تبني شيوع العازل الطبي، وذلك من باب المحافظة على حرية الأفراد، في الوقت الذي تدمر فيه حقوق أمم وشعوب ودول تحاول أن تقاوم فرض نمط الحياة الغربي على العالمين.

***

منهج الإسلام
في تهذيب غرائز الإنسان

من حقائق الإسلام أنه راعى الغرائز الإنسانية، وفتح لها بابًا وحيدًا ومهذبًا لتفريغ طاقاتها، والتمتع بلذائذها.

ومن أهم هذه الغرائز: الشهوة الجنسية؛ لذلك حدد لها إطارًا شريفًا عفيفًا عن طريق الارتباط بين الرجل والمرأة بميثاق غليظ محوط بالحب والود والرحمة، معترفًا بأن ذلك الارتباط ضرورة من ضرورات الحياة كالطعام واللباس؛ حيث يقول سبحانه: (**هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ**)[1]، بل إن تعبير القرآن الكريم عن أصل الخلقة بأنه سبحانه خلقنا من نفس واحدة وخلق منها زوجها يدل دلالة واضحة على الاتفاق في الميول والرغبات والاحتياجات العضوية والنفسية، سواء كان المعنى أن المرأة جزء من الرجل فهو محتاج إلى تكملة ما نقص منه، وهي محتاجة للالتصاق بالكل، أم كان المعنى أن المرأة والرجل خُلقا من أصل واحد، مما يؤكد أواصر القرب والمودة الفطرية بينهما، كما أن الإسلام قد سمى الرجل الذي ارتبط بامرأة زوجًا كما سمى هذه المرأة

(١) سورة البقرة، الآية ١٨٧.

أيضًا زوجًا، ومعنى هذا أنه لا يتصور أحدهما منفصلاً عن الآخر. وقد حدد الإسلام لهذا الزواج أهدافًا سامية:

١ – من أهمها بقاء النسل وتواصل الأجيال. وهذا واضح في قوله سبحانه وتعالى: (**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ واحِدَةٍ وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً ونِسَاءً**)[١]، وقوله تعالى: (**واللهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وحَفَدَةً ورَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وبِنِعْمَتِ اللهِّ هُمْ يَكْفُرُونَ**)[٢]، وقوله تعالى: (**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**)[٣]، ولا يتأتى لزارع أن يحرث أرضًا وهو لا يرجو من وراء حرثه ثمرة، وفي قول رسولنا **محمد** ﷺ: «**تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ فَإِنِّى مُكَاثِرٌ بِكُمْ**»[٤].

٢ – تحقيق العفة والإشباع الجنسي لدى كل من الزوجين؛ بحيث لا يفكر أحدهما في الخيانة والانحراف والاعتداء على أعراض الآخرين.

---

(١) سورة النساء، الآية ١.
(٢) سورة النحل، الآية ٧٢.
(٣) سورة البقرة، الآية ٢٢٣.
(٤) سنن النسائي، كتاب النكاح، باب كراهية تزويج العقيم، حديث رقم ٣٢٤٠.

٣ – وتحقيق الأنس والسكن النفسي ليتفرغ كل منهما للعمل والإنتاج المثمر النافع لنفسه ولأمته، قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[١].

تيسير الإسلام للزواج:

وحتى تتحقق هذه الأهداف يسَّر الإسلام أمر الزواج كي يسد ثغرات الفساد، ولم يجعل المرأة سلعة تباع وتشترى، إنما جعل الصداق الذي يدفعه الزوج لها نحلة وهدية تعبر عن رغبته في الزواج منها؛ ولذلك رغَّب في عدم التغالي في المهور فقال ﷺ: «**إِنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُ مُؤْنَةً**»[٢].

وقد اهتدى عقلاء الغرب إلى ما أمر به الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا من أهمية الزواج المبكر للشباب، وواجب المجتمع في تيسير سبله، فيقول أحدهم – والذي يشغل منصب خبير التربية بالمجلس المركزي للتربية الصحية في إنجلترا: «لا يكفي مجرد النصح لحماية الشباب من فورته وإلحاح الجنس عليه، بل لا بد من تنفيذ إصلاحات اجتماعية بعيدة المدى، وأول هذه الإصلاحات إزالة الحواجز المتعددة للزواج المبكر، كعدم كفاية الأجور، وأزمة المساكن، والتعنت من

(١) سورة الروم، الآية ٢١.
(٢) مسند أحمد، حديث السيدة عائشة، حديث رقم ٢٥٢٦٤.

جانب الوالدين، وثانيها، وربما كان يعادل الأول في الأهمية، ضرورة إقناع الشباب بأن لهم مستقبلاً مرموقًا إذا هم احتفظوا بحيويتهم ولم يبددوها، وأن لديهم في حاضرهم ما يستحق لقيمته الفائقة تأجيل إشباع رغباتهم الجنسية إلى أن يحين وقت زواجهم»[(١)].

وإزاء هذه التيسيرات والإرشادات أغلق الإسلام أبواب الفواحش والعدوان على الأعراض، وكان حد الزنى في الإسلام شديدًا، وكانت وسائل إثباته أيضًا صعبة حفاظًا على كرامة الإنسان من أن يلوكها الناس بلا تثبت وتبين.

***

((١) سيرل بيبي، مرجع سابق، ص٢٣، ٢٤.

أوضاع مرفوضة في التشريع الإسلامي

١ - الزواج المثلي:

نستخلص من هذه المبادئ أن لا سبيل إلى تكوين أسرة إلا من خلال رجل وامرأة، وأنه لا مجال في الإسلام للزواج المثلي ولا إلى ارتكاب أي تصرف يخرج عن هذه الضوابط، وكان تحذيره من هذا الخروج حاسمًا؛ حيث كان نهيه عن القرب منها مشعرًا بأنها كالوحش المفترس إذا اقترب منه الإنسان افترسه، قال تعالى: ﴿**ولا تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ومَا بَطَنَ**﴾[(١)].

وقد حذر المصطفى ﷺ من الأضرار الصحية والأوبئة العامة التي تترتب على شيوع الفاحشة في أي مجتمع، فقال: «**لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا**»[(٢)]. ولفظ الطاعون ينطبق تمامًا على مرض الإيدز. وإن ظهور الفاحشة والاستعلان بها على هيئة **إباحة**

(١) سورة الأنعام، الآية ١٥١.
(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات، حديث رقم ٤١٥٥.

الشذوذ الجنسي، واعتباره حقًّا من حقوق الإنسان هو الداعي لذلك الطاعون؛ إذ اعتبر القرآن الكريم الشذوذ فاحشة لم يسبق قوم لوط عليه السلام أحدٌ فيها؛ إذ قال نبيهم عليه السلام: ﴿**ولُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ العَالَمِينَ * إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ**﴾[1]، وتكرر من نبيهم عليه السلام تبكيتهم على هذا الفعل الشنيع: ﴿**أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ العَالَمِينَ * وتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ**﴾[2].

وحين أصروا على فعلتهم واعتبروا لوطًا عليه السلام ومن معه من المتطهرين، واستهزءوا بالإنذارات الإلهية، أمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يسري بقطع من الليل لأن موعدهم الصبح، ثم كانت العقوبة ﴿**فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ * مُسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ ومَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ**﴾[3]. وهكذا ينذر القرآن الكريم كل من أتى فعل قوم لوط أن يخسف الله تعالى بهم الأرض، وأن يمطرهم بحجارة من سجيل منضود، ويصفهم بأنهم ظالمون، وما هذا الجزاء من الظالمين ببعيد.

---

(١) سورة الأعراف، الآيتان ٨٠، ٨١.
(٢) سورة الشعراء، الآيتان ١٥٥، ١٥٦.
(٣) سورة هود، الآيتان ٨٢، ٨٣.

وإذا كان هذا هو حكم الشذوذ أو اللواط الذي أجمع الباحثون على أن أكثر من ٨٠٪ من المصابين بهذا الداء (الإيدز) من الشواذ؛ فإننا نرى - ونحن معتزون بديننا مبينون لإعجازه التشريعي - أن النصيحة الأولى التي يجب أن نجهر بها لحكامنا ولشعوبنا ولشبابنا أن لا بد من الإسراع في إقرار التجريم والتحريم والاحتقار لكل من يمارس الشذوذ الجنسي، وأن تتضمن التشريعات الجنائية في كل البلاد العربية عقوبة هذا الفعل الشنيع، كما لا بد أن يتضمن هذا التشريع عقوبة رادعة لأولئك الذين ينشرون هذا الوباء في بلادنا ممن يريدون الإقامة بيننا من المصابين به. وبهذا نضمن القضاء على معظم المنابع لهذا المرض الخطير.

عقوبة الإسلام للشذوذ الجنسي:

مع إجماع العلماء على حرمة هذه الجريمة، وعلى وجوب أخذ مقترفيها بالشدة، اختلفوا في تقدير العقوبة المقررة لها إلى مذاهب ثلاثة:

الأول: القتل ولو كان غير محصن، سواء كان فاعلاً أو مفعولاً به، لقول النبي ﷺ: «**مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ**»(١)، وورد عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه رجم من يعمل هذا العمل محصنًا أو غير محصن، وورد عن أبي بكر ﷺ أن حكمه أن يقتل بالسيف ثم يحرق لعظم المصيبة، وذهب عمر وعثمان (رضي الله عنهما) إلى هدم حائط عليه، ورأي ابن عباس (رضي الله عنهما) رميه من أعلى

(١) سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب فيمن عمل عمل قوم لوط، حديث رقم ٤٤٦٤.

بناء في الحي.

الثاني: حدُّه حد الزاني، يجلد البكر ويغرب، ويرجم المحصن، وذلك قياسًا على الزنى، مستأنسين بحديث رسول الله ﷺ: «**إِذَا أَتَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَهُمَا زَانِيَان**»(١).

الثالث: التعزير. وهو مذهب أبي حنيفة، والشافعي في قول له(٢).

٢ - إتيان المرأة في دبرها:

ويأتي بعد ذلك في الدرجة إتيان الزوجة في دبرها، وهذه جريمة وكبيرة في الإسلام، حيث حدد الله عز وجل للرجل مكانًا وحيدًا لإتيان المرأة هو مكان الحرث والنسل، فقال: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾(٣)، وقال ﷺ: «**مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا لَمْ يَنْظُرِ اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(٤).

٣ - السحاق:

كما حرم الإسلام السحاق بين النساء، فقد روى الإمام أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي، أنه ﷺ قال في حديث طويل: «**وَلاَ تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ**»، وفسر بعض العلماء قوله تعالى:

---

(١) سنن البيهقي، كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي، حديث رقم ١٧٤٩٠.
(٢) يراجع كتاب فقه السنة، المجلد الثاني، ص٤٣٢-٤٣٤.
(٣) سورة البقرة، الآية ٢٢٣.
(٤) سنن الدارمي، كتاب الطهارة، باب من أتى امرأته في دبرها، حديث رقم ١١٨٧.

﴿واللاتِي يَأْتِينَ الفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي البُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ المَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾[1] بأنها نزلت في مباشرة النساء للنساء، وسماها القرآن الكريم فاحشة، وأمر بعزلهن عن المجتمع حتى الوفاة أو التوبة النصوح.

٤ – البغاء (تجارة الجنس):

كما حرم الإسلام وشدد في النهي عن البغاء، وتهكم على رأس النفاق في المدينة بأنه كان يتاجر بالأعراض، ويجبر الإماء المملوكات له على البغاء ليحصل على مقابل مادي خبيث، بالرغم من أن هؤلاء يكرهن هذه الممارسة الممقوتة ويردن التحصن، فقال: ﴿ولا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى البِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللهَّ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[2]؛ ذلك أن الله تعالى قد حرم القرب من الزنى في قوله تعالى: ﴿ولا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وسَاءَ سَبِيلاً﴾[3]، فكيف يبيح فتح بيوت الدعارة والمتاجرة بالأعراض؟

٥ – إشاعة الفاحشة:

وحرصًا على شيوع خلق الطهارة والعفة في الأمة حرَّم الإسلام التشجيع على ارتكاب الفواحش، ونشر ما يثير الغرائز، ويُجرِّئ على

(١) سورة النساء، الآية ١٥.
(٢) سورة النور، الآية ٣٣.
(٣) سورة الإسراء، الآية ٣٢.

الحرام في وسائل الإعلام المختلفة، فقال سبحانه: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ**﴾[1]، بل جعل الإسلام من خلق الحياء سياجًا حصينًا يمنع المسلم من الخوض في الألفاظ المكشوفة، والعبارات التي تصف مفاتن المرأة، أو تتحدث عن المخادنة والعشق، أو الروايات والأفلام والمسرحيات التي تبدو فيها المرأة مميلة ومثيرة ومتكشفة، وحذَّر النساء اللاتي يفعلن ذلك من سوء المصير؛ حيث قال ﷺ: «**صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا**»[2].

***

(١) سورة النور، الآية ١٩.

(٢) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات، حديث رقم ٥٧٠٤.

من وسائل الوقاية

١ – من الوسائل الشرعية للوقاية والعفة: أمْرُ النساء بعدم الخضوع بالقول كي لا يطمع فيهن الفساق، قال تعالى: ﴿**فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا**﴾[(١)]؛ وفي تصريح الآية بتوجيه النساء إلى القول المعروف يفيد أن صوت المرأة ليس عورة بإطلاق.

٢ – ومنها تحريم خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية عنه؛ حيث قال رسول الله ﷺ: «**لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»[(٢)]، بل إن الإسلام قد أكد على هذا المبدأ في حق قريب الزوج أو الزوجة من غير المحارم، من حيث إن كثيرًا من الناس يتساهلون فيه كما في حال خلوة أخي الزوج بزوجة أخيه، أو ابن عم الزوجة بها، فقال رسول الله ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ**»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ: «**الْحَمْوُ الْمَوْتُ**»[(٣)].

---

(١) سورة الأحزاب، الآية ٣٢.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، حديث رقم ٣٣٣٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، حديث رقم ٥٢٣٢.

٣ – ومنها الأمر بفرض الستر على كل جسدها بلباس لا يشف ولا يصف، ما عدا الوجه والكفين، عن كل الرجال ما عدا المحارم والأزواج، فقال: (**ولا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ**)[١]، وعَنْ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: «**يَا أَسْمَاءُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلاَّ هَذَا وَهَذَا**» وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ[٢].

٤ – ومنها نهي المرأة عن التبرج، والتكسر، ومشية السوء، والسير في الطرقات متعطرة، حتى لا يستشرفها الرجال، أو تتعرض لأذى الفساق، كما قال تعالى: ﴿**ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ**﴾[٣]، وعَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ – وَاسْمُهُ عُبَيْدٌ – أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِيَ امْرَأَةً مُتَطَيِّبَةً تُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ، أَيْنَ تُرِيدِينَ؟ قَالَتِ: الْمَسْجِدَ، قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلاَةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ**»[٤].

---

(١) سورة النور، الآية ٣١.
(٢) سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، حديث رقم ٤١٠٦.
(٣) سورة الأحزاب، الآية ٥٩.
(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب فتنة النساء، حديث رقم ٤١٣٧.

٥ – ومنها الأمر بغض البصر لكل من الرجل والمرأة؛ فالنظرة سهم مسموم من سهام إبليس، قال تعالى: ﴿**قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ**﴾[(١)]. وقد جعل الرسول ﷺ غض البصر من حق الطريق لكل من يجلس في الطرقات، وسُئل ﷺ عن نظر الفجأة فقال: «**اصْرِفْ بَصَرَكَ**»[(٢)].

٦ – الأمر بالاستئناس والاستئذان عند دخول بيوت الآخرين، حتى لا تقع عين الداخل على ما ينبغي ستره من عورات النساء، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ واللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ**﴾[(٣)].

٧ – أمر الأطفال الذين لم يبلغوا سن التكليف بالاستئذان على أبويهم في أوقات النوم والراحة، وحددها بثلاثة حين قال: (**يَا أَيُّهَا الَذِينَ آمَنُوا**

(١) سورة النور، الآيتان ٣٠،٣١.
(٢) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر، حديث رقم ٢١٥٠.
(٣) سورة النور، الآيتان ٢٧،٢٨.

لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ والَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الحُلُمَ مِنكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلاةِ الفَجْرِ وحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ ومِنْ بَعْدِ صَلاةِ العِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ ولا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ واللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)[1]. أما إذا بلغ هؤلاء الأطفال مبلغ الرجال، فعليهم الاستئذان في كل الأوقات، قال تعالى: ﴿وإذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنكُمُ الحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ واللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[2].

***

(١) سورة النور، الآية ٥٨.
(٢) سورة النور، الآية ٥٩.

المنهج الإسلامي في التربية

تميز الإسلام بشموليته في الطرح لكافة جوانب حياة المسلم حتى قبل أن يولد، وذلك حين اهتم بالزواج والتناسل ولم يتحرج من التطرق إلى كل ما يشغل تفكير المسلم في أمور حياته الخاصة.

ولأن الإسلام منهج حياة متكامل يتعامل مع الإنسان روحًا ونفسًا وعقلاً وجسدًا، فلم يكن مُتصوَّرًا منه أن يتغافل عن جزء مهم من تكوين البشر، ألا وهو الغريزة الجنسية، فشرع لها من الأحكام ما يحفظ على المجتمعات تماسكها، ويحفظ على الأمم حياتها واستمرارها؛ لذلك اهتم الإسلام أيما اهتمام بما يتصل بالشهوة الجنسية؛ حيث جعلها جزءًا من التربية العامة والمهمة في ذات الوقت بالنسبة للشباب من الجنسين، وهي ترتبط بالثقافة الاجتماعية السائدة، والقيم الفكرية والتربوية والدينية في المجتمع، ويتلخص ذلك في:

إكساب المعلومات وتشكيل المواقف والأفكار حول الجنس بما يلائم المرحلة السنية، وهي في حد ذاتها أمر لا بد منه؛ لأنها تتعلق بأمر فطري وبحاجة عضوية ونفسية ملحة، والإنسان إذا ما وصل إلى مرحلة معينة سيبدأ البحث فيها سواء علم من معه أو لم يعلموا، ولكن

الذي ينبغي أن يقال هو: أن مسئولية المجتمع بداية من الأسرة والمدرسة والجامعة والمجتمع ككل هي في وصول تلك الثقافة الهامة - والخطيرة في الوقت نفسه - بطريقة مدروسة ومرتبة يراعى فيها حال الشاب أو الشابة، بحيث يتدرج فيها تدرجًا يسمح له بالمعرفة والإدراك، مع الحفاظ عليه من التشتت والانحراف.

والإسلام يسمح بهذا ويعرضه في أنقى ثوب وأطهره، وهو مبثوث في كتب العلم وأبواب الفقه التي كان يتعلمها أبناء المسلمين في سن مبكرة جدًّا، لكن يلاحظ في كتب أهل العلم ما يلاحظ في القرآن الكريم والسنة المطهرة من محافظة على الألفاظ، والتلميح دون التصريح - قدر الإمكان - واستعمال عبارات غاية في الأدب، ومؤدية للغرض في الوقت نفسه، مثل قول الله عز وجل: ﴿**أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ**﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لأَنفُسِكُمْ**﴾[٢]، وأيضًا ما جاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما) قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَكْتُ، قَالَ: «**وَمَا أَهْلَكَكَ**»؟ قَالَ: حَوَّلْتُ[٣] رَحْلِي[٤] اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ**

(١) سورة النساء، الآية ٤٣.
(٢) سورة البقرة، الآية ٢٢٣.
(٣) كناية عن الإتيان في القبل من الخلف.
(٤) كناية عن الزوجة.

حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أَقْبِلْ وَأَدْبِرْ وَاتَّقِ الدُّبُرَ وَالْحِيضَةَ[1] ... إلى آخر هذه العبارات المغلفة بغلاف الأدب والوقار.

وصف القرآن الكريم للشهوة الجنسية وحالاتها:

لقد وصف السياق القرآني أدق تفاصيل الحياة الجنسية بسمو وعفة بما لا يحرك شهوة عند الناس، ولا يُورِّث عواقب غير حميدة، والأمثلة على هذا كثيرة، منها سياق الأحكام عن الوضوء والغسل والملامسة وقضاء الوطر في مواقع متعددة من القرآن الكريم، وكذلك سياق الإغواء والرغبة كما في تفاصيل قصة يوسف عليه السلام، بتفاصيل دقيقة ومعبرة جاءت في سياق قرأني راقٍ لا يمكن أن يكون له آثار سلبية كما للسياق الروائي الإغرائي، وكذلك في أحكام النظر والتركيز على العفة وغض البصر وحفظ الفرج في إشارات واضحة لنقطة ضعف طبيعية عند الإنسان، وتحذيره من أن يخرجها عن إطارها البناء الصحيح.

وتتمثل إحدى هذه الطرق للتوعية في تقرير أهمية الشهوة الجنسية لدى الجنسين في سياق قرآني يصف الشهوات الإنسانية، قال الله جل شأنه: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ

(١) سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة، حديث رقم ٣٢٤٧.

﴿الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾[1]، ثم وصف طبيعة التجاذب بين الجنسين وتأسيس مفهوم المسئولية الفردية في حفظ النفس والآخرين عن الفواحش ومناطق الزلل، ثم وصف طبيعة اللقاء البشري وجاذبيته، وأنه قضاء للوطر ونوع من التكامل الإنساني السامي لا شهوة مستقذرة يتخلص منها المرء تخلصًا.

الغاية من هذه التربية:

المقصود منها هو تعليم الولد أو البنت، وتوعية كل منهما ومصارحته منذ أن يعقل بالقضايا التي تتعلق بالجنس، وترتبط بالغريزة، وتتصل بالزواج، حتى إذا شبَّ الولد، وتفهم أمور الحياة عرف ما يحل وما يحرم، وأصبح السلوك الإسلامي المتميز خُلقًا له وعادة، فلا يجري وراء الشهوة، ولا يتخبط في طريق التحلل.

وتلك مسئولية الآباء والأمهات ووسائل التنشئة الاجتماعية، فالأب يتكلم مع ابنه، والأم مع ابنتها، ومؤسسات التنشئة توفر جوًّا من الطهر والعفاف ينشأ فيه الجيل المسلم بعيدًا عن مثيرات التشويش والإثارة، وقد صرح الشرع بهذه المسئولية لمؤسسة الأسرة، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى**

(١) سورة آل عمران، الآية ١٤.

بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[١].

الإطار الخاص بالتربية:

من الضروري أن يكون هناك إطار خاص ضمن عناصر التربية بحيث يتلقى الأبناء ذكورًا وإناثًا قدرًا مناسبًا منها يليق ويتفق مع مراحل السن ومستوى الثقافة والوعي، ويتفق أيضًا مع أعراف العصر وعاداته وتقاليده.

وذلك بهدف إبعاد الطلاسم والأكاذيب التي قد يتلقونها من مصادر جاهلة تسيء إلى فهمهم ورؤاهم للعلاقة الحميمة، وتحذر دراسات أكاديمية كثيرة من خطورة ترك المراهقين يواجهون لحظة البلوغ بمفردهم من غير أي تمهيد مسبق أو إعداد، ومن النصوص الشرعية التي تشير إلى هذا المعنى ما سبق من تنظيم عملية دخول الأطفال على آبائهم.

التدرج في التعليم والتربية:

ومصارحة الأبوين لا تأتي في سن محددة، بل تكون بالتدريج من خلال عمر الطفل، وذلك بشرح ما يحدث من نضوج جنسي للإنسان وللطفل خلال عمره، أي شرح ما يطرأ على المراهق أو المراهقة كتغيير

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب المرأة راعية في بيت زوجها، حديث رقم ٥٢٠٠.

في شكل الجسم خلال فترة النضوج، وذلك يكون خلال الطفولة، وبعدما يكبر قليلاً يبدأ الأبوان بشرح معنى الزواج - بصفة عامة - وحاجة الكون إليه للحفاظ على النوع، وعند بداية سن المراهقة من الطبيعي أن يبدأ المراهق بتساؤل عن ماهية الزواج والاتصال الجنسي. وهنا يجد الإجابة عند الأب أو الأم، وسيكون للمراهق سلوك تجاه ذلك يختلف بمراحل عما إذا تعرف من مصدر آخر، ويجب أن يهتم شرح الوالدين بالواجبات الدينية والبعد عن المحرمات.

مراحل هذه التربية:

المرحلة الأولى: وهي مرحلة ابتدائية، ويتعلم فيها الأبناء آداب الاستئذان والنظر، حتى يتكون لديهم من القيم أن هنالك حرمات ينبغي أن تقدس، وهذه تكون ما بين سن (٧-١٠).

المرحلة الثانية: شرح ما يطرأ على المراهق والمراهقة من تغيرات فسيولوجية، وهذه غالبًا تكون ما بين سن (١٠-١٤). وهنا لا بد من التفريق بينهم في المضاجع.

المرحلة الثالثة: شرح معنى الزواج - بصفة عامة - وحاجة الكون إليه للحفاظ على النوع، وهذه تكون غالبًا عندما يدخل الشاب مرحلة المراهقة (١٥) سنة وما بعدها. وفي هذه الفترة يُعطى قدرًا وافيًا من واجبات الزوج نحو زوجته، وواجبات الزوجة نحو زوجها،

وإشعار المراهق بأعباء وتكاليف تكوين الأسرة وأهداف الزواج.

ملاحظات هامة:

١- إنما يُتحدث في مثل هذه الأمور مع من يحتاجها، فقبل وصول الابن - ذكرًا كان أو أنثى - لسن التمييز لا قيمة للكلام معه في مثل هذه الأمور.

٢- عرض هذه المسائل لكل إنسان بحسب حالته واحتياجه، فليس من يبدأ سن المراهقة مثلاً كمن هو مقبل على الزواج بعد أيام.

٣- تقديم جرعات مناسبة للأبناء تتناسب مع أعمارهم واحتياجاتهم، ومن خلال مؤسسة التنشئة الاجتماعية اللصيقة بالطفل كالأسرة، حتى لا يكون الأمر مفاجأة عندما يشب الابن أو البنت. وهذه المرحلية في التثقيف مناسبة حتى يجد الابن ردودًا على تساؤلاته المتعلقة بهذا الأمر، وإلا سيطلبها من مصادر غير آمنة، أو من خلال طرق غير مشروعة، فكأن تقديم هذا النوع من المعلومات بهذه الصورة المتدرجة هو في الحقيقة جرعات مناعة وحماية للأبناء من خطوات الشياطين ومن إغواء المارقين.

٤- التمسك بأدب القرآن الكريم والسنة المطهرة في الكلام في هذه

الأمور قدر الطاقة، وهو الوصول للغاية المطلوبة بأكثر الطرق أدبًا وتهذيبًا، فيتعلم الإنسان الجنس والأدب جميعًا، وما زال الحياء شعبة من الإيمان إلى أن تقوم الساعة.

٥- الحذر من أن يكون هذا الموضوع هو كل همِّ الإنسان ومحور تفكيره، فالإفراط في مثل هذا له أضرار كثيرة ربما تخرج بصاحبها عن حد الاعتدال.

الأسرة محضن التربية وغرس القيم:

إن أهم الآثار النفسية والفكرية للأسرة هي نشأة أطفال في ظل منظومات اجتماعية تحفظ عليهم سلامتهم النفسية وتعلمهم المبادئ الأساسية كالتعاون والتراحم، فالأسرة هي المحضن الطبيعي الأمثل للطفل، محضن فيه الحرارة والدفء المطلوبان، وفيه الحنان والرعاية. وهذا ما تفقده وتفتقر إليه وسائل التنشئة الاجتماعية الأخرى.

والأسرة هي محضن الأفراد، لا برعاية أجسادهم فقط، بل كذلك بغرس القيم الدينية والخُلقية في نفوسهم. وتبدأ مسئولية الأسرة في هذا المجال قبل تكوين الجنين بحسن اختيار كل من الزوجين للآخر، وأولوية المعيار الديني والخُلقي في هذا الاختيار، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ؛ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا،**

فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»[١].

وقال ﷺ: «**إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ**»[٢].

وتستمر هذه المسئولية بتعليم العقيدة والعبادة والأخلاق لأفراد الأسرة، وتدريبهم على ممارستها، ومتابعة ذلك حتى بلوغ الأطفال رُشدهم واستقلالهم بالمسئولية الدينية والقانونية عن تصرفاتهم.

والأديان كلها تنظر إلى الأسرة التي تتكون من الزوجين والأولاد على أنها اللبنة الأساسية للمجتمع، إذا صلحت صلح المجتمع، ومن ثم فإن الواجب الديني المحافظة على الأسرة وتقوية روابطها، ودخول فيروس الإيدز على الأسرة يهدمها تمامًا، فالشخص البالغ إذا أصيب بالعدوى، فإنه ينقلها إلى زوجه أو زوجته، ومنها إلى الأطفال؛ فيفضي بأسرته كلها إلى الموت والهلاك بدلاً من أن يوفر لها الأمن والحماية من المخاطر والمحافظة على الحياة؛ فإن من يعرض نفسه للعدوى بالإيدز يتسبب في فقد الأسرة لعائلها، وفي فقد فلذات الأكباد الذين يولدون مصابين يقاسون من المرض الذي ينتهي بالهلاك، وإذا تذكرنا قول

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم ٥٠٩٠.
(٢) سنن البيهقي، كتاب النكاح، باب الترغيب في التزويج من ذي ... حديث رقم ١٣٨٦٣.

رسول الله ﷺ: «**كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ**»[١]، فإننا نتبين أن الوقاية من مرض الإيدز واجب ديني وفرض اجتماعي، بل والتزام قومي.

* * *

(١) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، حديث رقم ١٦٩٤.

الختان سلاح ضد الإيدز

طلب أطباء من مسئولي الصحة الترويج لختان الرجال بوصفه وسيلة للحد من انتشار مرض الإيدز، وقال متحدثون في المؤتمر الدولي الثالث عشر للإيدز المنعقد في جنوب أفريقيا: إن أكثر من نصف حالات الإصابة بالإيدز في بعض المجموعات يمكن تحاشيها بواسطة الختان.

فقد دلَّت دراسات أجريت مؤخرًا على أن الختان يحمي الرجال من خطر الإصابة بمرض الإيدز، ومن احتمال نقل العدوى للنساء، وقد دلت الدراسات أيضًا على أن الختان يرفع من المستوى الصحي لدى الأفراد، وذلك بمنع نمو البكتيريا خلف القلفة.

وقال الدكتور روبرت بيلي، من جامعة إيلينوي في شيكاغو: إن الختان يمكن استخدامه كسلاح ضد الإيدز والإصابة بفيروس HIV المسبب له، كما عبر عن اعتقاده بوجود كمٍّ كافٍ من الأدلة للتفكير جديًّا في إضافة الختان إلى الأسلحة القليلة المتوافرة لمحاربة الإيدز.

أجرى الدكتور بيلي دراسته على شعب اللو في كينيا، البالغ تعداده

زهاء ٣ ملايين شخص، والذي لا يُمارس رجاله الختان، فوجد بيلي أن نسبة الإصابة بالإيدز مرتفعة جدًّا بينهم.

من ناحية أخرى، قدمت الدكتورة **آن بوفي**، من معهد الطب الاستوائي في **أنتورب** ببلجيكا، دراسة حول انتشار الإيدز في ٤ مدن أفريقية، اختارت **بوفي** مدينتي **كيسومو** الكينية **وإندولا** الزامبية حيث ينتشر مرض الإيدز بنسب عالية، ومدينتي **ياووندي** في الكاميرون **وكوتونو** في بينين حيث ينتشر المرض بنسبة أقل. وقد وجدت الباحثة البلجيكية أن نسب الإصابة بالإيدز تتبع نسب الختان، مما حدا بها إلى تأييد الدعوة إلى ختان الرجال[١].

***

(١) – منظمة الصحة العالمية تقر الختان لمكافحة الإيدز، موقع بي بي سي،
http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/sci_tech/newsid_٦٥٠٨٠٠٠/٦٥٠٨٨٧٥.stm

التوصيات والنصائح

على أولي الأمر:

أن يستشعروا المسئولية التي حملها إياهم نبينا ﷺ في قوله: «**الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**»(١)، وقوله: «**إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع**»، وعليهم أن يعلموا أنه:

١ – لا بد للقضاء على هذا الوباء من تشريع نافذ في كل الدول الإسلامية بتحريم وتجريم الزنى والشذوذ، وإتيان المرأة في دبرها والسحاق، وجميع أنواع الإباحية الجنسية، وتطبيق حدود الله في المنحرفين من الزناة والشواذ والمتاجرين بالأعراض.

٢ – لا بد من الحيلولة دون الوقوع في تلك الفواحش بمحاصرة أسبابها: كالخلوة والاختلاط الحر والعلاقات المشبوهة خارج نطاق الشريعة، ومراقبة وسائل الإعلام مراقبة صارمة للحفاظ على القيم والأخلاق، والتزام الكلمة الهادفة والخبر الصادق.

---

(١)- صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم ٨٩٣.

٣ – لا بد من إلزام كل من يدخل البلاد للإقامة من الأجانب بإثبات خلوه من هذا الفيروس.

٤ – لا بد من إصلاح المؤسسات التعليمية في جميع المراحل بما يتفق مع قيمنا الإسلامية، وأن يكون تدريس الدين مادة أصيلة، وأن يُمكَّن العلماء الفاقهون المتخصصون من أداء دورهم في جميع المجالات والنوادي والمراكز الشبابية.

٥ – لا بد من إغلاق الحانات ومصانع الخمور، والتشديد على تجار المخدرات.

٦ – لوسائل الإعلام دور هام في توعية الناس بمخاطر الإيدز وسبل الوقاية منه، ولا سيما في الحض على العفة، كما أن عليها أن تتجنب عرض كل ما من شأنه إثارة الغرائز أو الإغراء بالرذيلة.

على الدعاة إلى الله:

أن يقوموا بمهامهم الكبيرة، ولعل أهمها:

١ – التوعية الدائمة، بطرق مختلفة، بما شرعه الله تعالى من القيم والأخلاق، وما نبَّه عليه من خطورة اتباع الشهوات، تلك الخطورة التي لا تختص بخسارة الآخرة فقط، إنما يجعل الله تعالى العقوبة في الدنيا للفرد بالإصابة بهذه الأمراض الخطيرة،

وللمجتمع بالطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم، كما أخبر المعصوم ﷺ وأثبته الواقع، وما أمراض الإيدز والسيلان والزهري إلا نتيجة للانحراف الخلقي.

٢ – شرح الآثار الخطيرة لمرض الإيدز، وضرورة مكافحة انتشاره بشتى الطرق، وتعريف المدعوين بما قاله أهل الطب والإحصاء عن الخطر الداهم الذي يستهدف الأمة الإسلامية للقضاء على صحة أبنائها، وعلى أخلاقهم وتقاليدهم العريقة التي حمتهم طول السنين الماضية من تلك الأوبئة والأمراض.

٣ – حث المصابين بهذا المرض – عن طريق العدوى التي لا ذنب لهم فيها – على الالتزام بأخلاق الإسلام من الصبر والاحتساب والدعاء بالشفاء، فما ذلك على الله تعالى بعزيز، وهو إذا أراد شيئًا فإنما يقول له كن فيكون، وهذا إبراهيم الخليل عليه السلام يعلن عن عقيدة الوحي: ﴿**وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ**﴾[1].

٤ – الحث على إيقاع العقوبة على مرتكب الفاحشة، ولا يمنع من ذلك إصابته بالمرض – ولو بطريق التعزير الذي أقره المذهب الحنفي – ثم حثهم على أن يسارعوا بالتوبة والندم، وأن يكثروا

(١) سورة الشعراء، الآية ٨٠.

من الطاعات والحسنات حتى يتوب الله تعالى عليهم، ويكفر عنهم سيئاتهم، فباب التوبة مفتوح للعصاة التائبين، قال تعالى: ﴿**وإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وآمَنَ وعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى**﴾[١].

٥ – تحذير المصابين عمومًا من الإضرار بغيرهم، فالإسلام لا ضرر فيه ولا ضرار، كما قال ﷺ: «**لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَار**»[٢]، وأكبر الكبائر الإشراك بالله تعالى والإضرار بالناس، قال تعالى: ﴿**والَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ والْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وإِثْمًا مُّبِينًا**﴾[٣]، وبخاصة أقرب الناس إليهم من أبنائهم وزوجاتهم وأقاربهم، فعلى المريض أن يُفصح عن مرضه في حالات الإقدام على الزواج أو التداوي عند طبيب الأسنان أو التبرع بالدم، أو غيره من صور التعامل التي تكون مظنة لنقل المرض.

٦ – حث الآباء على متابعة سلوك الأبناء في داخل البيت وخارجه حمايةً لهم من هذه الممارسات الخاطئة وما يترتب عليها من أخطار، وذلك بالرقابة المستمرة على ما يشاهدونه في

---

(١) سورة طه، الآية ٨٢.

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث رقم ٢٤٣٠.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٥٨.

الفضائيات، وفي شبكة المعلومات، وفي وسائل الإعلام المختلفة، وتحصينهم بإرشادات الوحي وتوجيهات القرآن الكريم؛ فذلك أهم ما وصَّى به ربُّنا الآباء والأزواج وأولياء الأمور، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**﴾[١]. قال قتادة: مروهم بطاعة الله، وانهوهم عن معصيته[٢].

٧ – التشويق إلى مثوبة رب العالمين ووعده بأن يُحيي المستقيمين حياة طيبة، ويمتعهم متاعًا حسنًا إلى أجل مسمى، ويحميهم من الضلال والشقاء، مع ما ينتظرهم من النعيم الدائم في جنات الخلد والرضوان.

٨ – التنبيه إلى ما حرمه الإسلام من إتيان النساء في دبرهن، أو في أثناء حيضهن، فتلك أسباب أكيدة للإصابة بأمراض والتهابات للطرفين لا تحمد عقباها.

٩ – التوجيه إلى التكامل في القضاء على هذا الداء، وما أروع قول المصطفى ﷺ: «**مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ**

(١) سورة التحريم، الآية ٦.
(٢) أثر صحيح، رواه عبد الرزاق في مصنفه.

قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا»[(١)].

١٠ – استشعار الميثاق الإلهي الذي أخذه الله تعالى عليهم وجعلهم بسببه قادة للرأي، ودعاة إلى الخير، قال تعالى: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾[(٢)]، وما أعظم هذا الوسام الذي أعطاه الله تعالى للدعاة بأنهم هم المفلحون، وبأنهم أحسن قولاً كما قال: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾[(٣)]. إنكم حملة لمشاعل النور والهدى، واجبكم كشف الزيف وادعاء المبطلين، قال عنكم المصطفى ﷺ: «**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا، وَرَّثُوا الْعِلْمَ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»[(٤)].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، حديث رقم ٢٤٩٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.

(٣) سورة فصلت، الآية ٣٣.

(٤) سنن أبي داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، حديث رقم ٣٦٤٣.

١١ – من المفيد إعداد فريق خاص مثقف ومتفرغ، ولديه روح الخدمة العامة من الذكور والإناث، يتأهل من خلال دورة تدريبية يطلع فيها على حقيقة المشكلة وحجمها، ويتزود بالمعلومات اللازمة والمهارات التي تؤهله لتثقيف غيره، ثم يقوم هذا الفريق من المتطوعين والمتطوعات بإلقاء سلسلة من المحاضرات التثقيفية تبيِّن للشباب حسب مراحلهم العمرية الأمراض المنقولة جنسيًّا وخطورتها، وطرق انتشارها، وسبل الوقاية منها، مع تدعيم هذه المحاضرات بالصور والأرقام في جو الالتزام الشرعي في المضمون والطرح، وذلك بالتنسيق والتكامل مع الجهات الرسمية والطوعية.

***

ملحق طبي فقهي

عقدت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ندوة بعنوان (رؤية إسلامية للمشاكل الاجتماعية لمرض الإيدز)، في الفترة من (٢٣-٢٥) جمادى الآخرة (١٤١٤هـ)، التي توافقها (٦-٨) ديسمبر (١٩٩٣م)، وكانت محاور الندوة كما يلي:

١-الجوانب الطبية لمرض الإيدز من حيث أسبابه وطرق انتقاله وخطورته.

٢-الجوانب الفقهية، وتشتمل على:

أ-حكم عزل مريض الإيدز.

ب-حكم تعمُّد نقل العدوى.

ج-حقوق الزوج المصاب وواجباته.

٣-أحكام إجهاض الأم المصابة بعدوى الإيدز.

٤-جواز حضانة الأم المصابة بالإيدز لوليدها السليم وإرضاعه.

٥-حق السليم من الزوجين في طلب الفرقة من الزوج المصاب بعدوى الإيدز.

٦-حق المعاشرة الزوجية.

٧-اعتبار مرض الإيدز مرض موت.

وعلى مدى ثلاثة أيام استغرقتها الندوة في الأبحاث والمناقشات، انتهت في جلستها الختامية - والتي عقدتها في مركز الطب الإسلامي - إلى الآراء والتوصيات التالية:

١-عزل المريض:

تؤكد المعلومات الطبية المتوافرة حاليًّا أن العدوى بفيروس العوز المناعي البشري (الإيدز) لا تحدث عن طريق المعايشة، أو الملامسة، أو التنفس، أو الحشرات، أو الاشتراك في الأكل والشرب، أو المراحيض، أو حمامات السباحة، أو المقاعد، أو أدوات الطعام، أو غير ذلك من أوجه المعايشة في الحياة اليومية العادية، وإنما تنتقل العدوى بصورة رئيسة بإحدى الطرق التالية:

أ-الاتصال الجنسي بأي شكل كان.

ب- نقل الدم الملوث أو مشتقاته.

ج-استعمال المحاقن الملوثة، ولا سيما بين متعاطي المخدرات.

د-الانتقال من الأم المصابة إلى طفلها.

بناء على ما تقدم؛ فإن عزل المصابين من التلاميذ أو العاملين أو غيرهم عن زملائهم الأصحاء ليس له ما يسوغه.

٢- تعمد نقل العدوى:

تعمد نقل العدوى بمرض الإيدز إلى السليم منه بأية صورة من صور التعمد عمل محرم، ويعد من كبائر الذنوب والآثام، كما أنه يستوجب العقوبة الدنيوية، وتتفاوت هذه العقوبة بقدر جسامة الفعل وأثره على الأفراد وتأثيره على المجتمع.

فإن كان قصد المتعمد إشاعة هذا المرض الخبيث في المجتمع، فعمله هذا يعد نوعًا من الحرابة والإفساد في الأرض، ويستوجب إحدى العقوبات المنصوص عليها في آية الحرابة: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[1].

وإن كان قصده هو تعمد نقل العدوى لشخص بعينه، وكانت طريقة الإعداء تصيب به غالبًا، وانتقلت العدوى، وأدت إلى قتل المنقول إليه، يعاقب بالقتل قصاصًا.

وإن كان قصده من تعمد نقل العدوى إعداء شخص بعينه وتمت العدوى، ولم يمت المنقول إليه بعد، عوقب المتعمد بالعقوبة التعزيرية

(١) من توصيات ندوة (رؤية إسلامية للمشاكل الاجتماعية لمرض الإيدز) التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في الفترة من (٢٣-٢٥) جمادى الآخرة (١٤١٤هـ).

المناسبة، وعند حدوث الوفاة يكون من حق الورثة الدية أو القصاص.

وأما إذا كان قصده هو تعمد نقل العدوى إعداء شخص بعينه، ولكن لم تنتقل إليه العدوى، فإنه يعاقب عقوبة تعزيرية[١].

٣- إجهاض الأم المصابة بعدوى الإيدز:

كانت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية قد عقدت ندوة حول (الإنجاب في ضوء الإسلام)، وتوصلت في موضوع حكم الإجهاض إلى ما يلي: «إن الجنين حي من بداية الحمل، وإن حياته محترمة في كافة أطوارها، خاصة نفخ الروح، وأنه لا يجوز العدوان عليها بالإسقاط إلا للضرورة الطبية القصوى، وخالف بعض المشاركين، فرأى جوازه قبل تمام الأربعين يومًا، وخاصة عند وجود الأعذار».

وترى الندوة أن هذا الحكم ينطبق على الأم الحامل المصابة بعدوى الإيدز.

٤- حضانة الأم المصابة بالإيدز لوليدها السليم وإرضاعه:

لما كانت المعطيات الطبية الحاضرة تدل على أنه ليس هناك خطر مؤكد من حضانة الأم المصابة بعدوى الإيدز لوليدها السليم، شأنها في ذلك شأن المخالطة والمعايشة العادية، فترى الندوة أنه لا مانع شرعًا من أن تقوم الأم بحضانته، إذا أمكن أن توجد للرضيع مرضعة

(١) سنن أبي داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، حديث رقم ٣٦٤٣.

ترضعه، أو أن توفر له من بدائل لبن الأم تغذية كافية[١].

٥- حق السليم من الزوجين في طلب الفرقة من الزوج المصاب بعدوى الإيدز:

ترى الندوة أن لكل من الزوجين طلب الفرقة من الزوج المصاب بعدوى الإيدز، باعتبار أن الإيدز مرض مُعدٍ تنتقل عدواه بصورة رئيسة بالاتصال الجنسي[٢].

٦- حق المعاشرة الزوجية:

إذا كان أحد الزوجين مصابًا بالإيدز، فإن لغير المصاب منهما أن يمتنع عن المعاشرة الجنسية لما سبق ذكره من أن الاتصال الجنسي هو الطريق الرئيس لنقل العدوى[٣].

٧- اعتبار مرض الإيدز مرض موت.

لا يعد مرض الإيدز مرض موت شرعًا إلا إذا اكتملت أعراضه، وأقعد المريض عن ممارسة الحياة العادية، واتصل بالموت.

٨- هل المرض عقوبة من الله أم ابتلاء؟

يرى الشيخ تيسير التميمي - قاضي قضاة فلسطين - أن الإيدز عقوبة وابتلاء في آن واحد، فهو ابتلاء لمن لا ذنب له، وعقوبة لمن

(١) من توصيات ندوة (رؤية إسلامية للمشاكل الاجتماعية لمرض الإيدز)، مرجع سبق.
(٢) المرجع السابق.
(٣) المرجع السابق.

استمرأ الزنى؛ لقوله تعالى: ﴿**ولا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وسَاءَ سَبِيلاً**﴾[١].

ويقول د. عبد المعطي بيومي - عضو مجمع البحوث الإسلامية: «إن الإبتلاء هو الحدث الذي يأتي رغمًا عن الإنسان دون إرادته، وعلى هذا إذا انتقل المرض إلى المريض بطرق غير مقصودة (نقل الدم، من الأم للجنين) يكون هنا المريض بلا شك مبتلًى، أما إذا كانت الإصابة عن طريق الممارسات غير الشرعية والشاذة، فكلنا يعلم خطورتها وحرمتها ومع ذلك يقدم البعض عليها، ويلقي بنفسه إلى التهلكة، وهنا يكون المريض غير مبتلًى، بل إذا روَّج الدعاة والأئمة لهذا الرأي يكون تشجيعًا على الزنى وغطاءً للأفعال المحرمة»[٢].

موقف علماء الدين من:

١ - إزالة الوصمة:

إن وجود أي (وصمة) أو (تمييز) للمذنب هو أمر مقصود شرعًا لتنفير المجتمع من السلوكيات المنافية للشرع، بل إن القرآن يدعو إلى أن يكون العقاب أمام طائفة من الناس، قال تعالى: ﴿**وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾، وذلك في شأن الزاني والزانية، كذلك فإن قطع يد السارق يعد تمييزًا ووصمة حتى يرتدع من تسوِّل له نفسه اقتراف المعاصي، بل إن هذه

(١) انظر: http://www.ikhwanonline.com ١١\١٤\٢٠٠٦
(٢) الأهرام، ١٣/ ١٢/ ٢٠٠٦.

الوصمة تعد من حقوق الانسان لأنها تحافظ على المجتمع ككل[١].

٢- اللعب بالمصطلحات:

اعترض معظم علماء الدين - مسلمين ومسيحيين - على اللعب بالمصطلحات وتسمية الأشياء بغير أسمائها، ويقول القس بشوي كامل - الراهب بكنيسة القديس يوسف بالزقازيق بمصر-: «هذه الألفاظ قد سبق أن تم الاعتراض عليها من قبل بعض رجال الدين، ويوجد اتفاق تام بين المسلمين والمسيحيين على رفض هذه الألفاظ، وهذه التعبيرات التي تحمل مدلولات ترتبط بالثقافة الغربية».

كما أكد الشيخ تيسير التميمي - قاضي قضاة فلسطين - على خطورة طرح مثل هذه الأفكار، وأنها تستحق التوقف أمامها، واصفًا ما تفعله الأمم المتحدة في هذا الشأن بأنه مؤامرة على المصطلحات الإسلامية، ومحاولة لطمس الهوية العربية الإسلامية، وقد أكدت الندوات التي عقدتها «مجلة التبيان» - لسان حال الجمعية الشرعية - على هذا المعنى.

٣- الترويج لاستخدام الواقي الذكري كوسيلة للوقاية من الإيدز بين غير المتزوجين:

اعتبر معظم علماء الدين أن الترويج لاستخدام الواقي الذكري

(١) د. عبد المعطي بيومي، عضو مجمع البحوث الإسلامية، في حوار في جريدة الأهرام المصرية ١٣/ ١٢/ ٢٠٠٦.

كوسيلة للوقاية من انتقال الإيدز يشجع على ارتكاب الفواحش، حيث أعلن الشيخ تيسير التميمي – قاضي قضاة فلسطين – في المنتدى التعليمي الثاني، رفضه التام لمحاولات إقناع علماء الدين بإقراره والسماح به، وخاصة المراهقين والشواذ ونزلاء السجون، معتمدًا في رفضه لهذا الأمر على أنه يشجع على انتشار الفاحشة، مشيرًا إلى وجود علاقات جنسية محرمة لا تتم خوفًا من الحمل، ومن ثم لو أباح العلماء استخدام الواقي الذكري بذريعة الوقاية من الإيدز وبرأي فقهي؛ فسوف يؤدي ذلك إلى فساد كبير[١].

***

(١) انظر: http: //www.ikhwanonline.com /Print.asp?id=٢٤٣٨٦.

الخاتمـــــــة

حمدًا لله على ما وفق وأعان، وصلاة وسلامًا على خير بني الإنسان، وعلى كل من سار على هدى القرآن.

وبعد..

فلعل القارئ الكريم قد تبيَّن له – بما لا يدع مجالاً لشك – أن المقصود من هذه المؤتمرات هو إشاعة الفاحشة، واختراق القيم السامية التي جاء بها الوحي الإلهي المبارك .. إنها لحرب شرسة على أخلاق الأمة التي لا كيان لها بغيرها:

وَإِنَّما الأُمَمُ الأَخلاقُ ما بَقِيَت فَإِن هموا ذهبت أخلاقهم ذهبوا

ولعلنا إثر ذلك ندرك قيمة النصيحة النبوية لنبي الأمة الذي يخشى عليها من العنت في قوله ﷺ: «**ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء**»[(١)]، وقوله: «...**فاتقوا الدنيا واتقوا النساء؛ فإن أول**

(١) صحيح مسلم، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء، حديث رقم ٧١٢١.

فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»[١].

ولعل المخدوعين بالحضارة الغربية وما تدعو إليه من انحلال وشذوذ ودعارة، ينأون بأنفسهم عن هذا المصير وذاك الجزاء الإلهي الوارد في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ واللهُ يَعْلَمُ وأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ**﴾[٢].

والله ندعو أن تتجه الجهود المخلصة إلى أن تقوم نهضة الأمة على تراثها العريق وأخلاقها المتينة، التي من أبرزها الحياء والعفاف، فالحياء خير كله كما أخبر الصادق الأمين.

وصلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى من سلك سبيله إلى يوم الدين.

الأستاذ الدكتور

محمد المختار محمد المهدي

رئيس هيئة العلماء والرئيس العام للجمعيات الشرعية بمصر، وعضو مجمع البحوث الإسلامية، والأستاذ بجامعة الأزهر

(١) صحيح مسلم، نفس الكتاب والباب، حديث رقم ٧١٢٤.
(٢) سورة النور، الآية ١٩.

الفهـرس

الفهرس

أعضاء جلسات العمل التي ناقشت وتبنت هذه الرؤية ٣
مقدمة ٧
تمهيـــــــد ١١
الفصل الأول قضية الإيدز من منظور الأمم المتحدة ١٣
أولاً: الخلفية الفلسفية لتناول الأمم المتحدة لمرض الإيدز ١٥
ثانيًا: وسائل الأمم المتحدة في التعامل مع قضية الإيدز ١٧
الوسيلة الأولى: فرض مناهج التثقيف الجنسي في المدارس ١٧
نماذج لبرامج تعليم الجنس ١٩
الوسيلة الثانية: رفع الوصمة عن الأسباب الرئيسة المؤدية للإصابة بمرض الإيدز ٢٧
استراتيجيات وآليات الأمم المتحدة لإزالة الوصمة ٣١
الوسيلة الثالثة: كسر حاجز الصمت ٣٧
الوسيلة الرابعة: توظيف الخطاب الديني (القادة الدينيين) ٤٠
- إعلان القاهرة للقادة الدينيين ٤٤

- ماذا بعد إعلان القاهرة؟ ٤٨
الوسيلة الخامسة: فرض الالتزام السياسي من قبل دول العالم برؤية وخطط الأمم المتحدة في مواجهة الإيدز ٥١
موقف (إسلامي- مسيحي) رافض ٥٢
الوسيلة السادسة: تمويل الأمم المتحدة لبرامج مواجهة الإيدز في البلدان الفقيرة ٥٦
ثالثًا: طرق الوقاية من المرض في برامج الأمم المتحدة..... ٥٩
رابعًا: عولمة التعامل مع مرض الإيدز ٦٧
الفصل الثاني المنهج الإسلامي في مواجهة مرض الإيدز ٧٥
فلسفة المنهج الإسلامي في مواجهة الإيدز..... ٧٧
منهج الإسلام في تهذيب غرائز الإنسان ٧٩
أوضاع مرفوضة في التشريع الإسلامي ٨٣
١- الزواج المثلي ٨٣
٢- إتيان المرأة في دبرها..... ٨٦
٣- السحاق ٨٦
٤- البغاء (تجارة الجنس) ٨٧
٥- إشاعة الفاحشة ٨٧
من وسائل الوقاية ٨٩

المنهج الإسلامي في التربية ٩٣
- وصف القرآن الكريم للشهوة الجنسية وحالاتها ٩٥
- الغاية من هذه التربية ٩٦
- الإطار الخاص بالتربية ٩٧
- التدرج في التعليم والتربية ٩٧
- مراحل هذه التربية ٩٨
- ملاحظات هامة ٩٩
- الأسرة محضن التربية وغرس القيم..... ١٠٠
الختان سلاح ضد الإيدز ١٠٣
التوصيات والنصائح ١٠٥
ملحق طبي فقهي ١١٣
الخاتمـــــــــــة ١٢١
الفهـــرس ١٢٣

***